


أذكار الصلاة



✿ جَمْعٌ وَتَرْتِيبٌ

✿ مُحَمَّدُ عَلِيٌّ فَرِيزُ



دَارُ الْوِلْعَةِ

لِلنِّسْرِ وَالتَّوزِيعِ
المنصورة - مصر



إلى..... /
أهديكَ هَذَا الْحَيْرَ، نَفَعَنَا اللَّهُ بِمَا فِيهِ، وَجَعَلَنَا وَإِيَّاكَ مِنْ أَهْلِ الصَّلَاةِ وَمُقِيمِيهَا .
أَسْأَلُ اللَّهَ عَزَّوَجَلَّ أَنْ يُدْخِلَنَا الْفِرْدَوْسَ الْأَعْلَى فِي الْجَنَّةِ، وَأَنْ يُنْجِينَا مِنَ النَّارِ .
رَضِيَ اللَّهُ عَنْكَ، وَأَحَبَّكَ، وَأَسْعَدَكَ، وَبَارَكَ لَكَ وَفِيكَ، وَهَدَاكَ، وَوَقَاكَ،
وَحَفِظَكَ، وَجَبَرَكَ، وَحَقَّقَ مُنَاكَ مِنَ الْحَيْرَ، وَزَوَّجَكَ، وَثَبَّتَكَ، وَوَفَّقَكَ، وَعَفَا
عَنْكَ، وَتَابَ عَلَيْكَ، وَأَصْلَحَ حَالَكَ، وَأَرَاحَ بَالَّكَ، وَأَحْسَنَ خِتَامَكَ .

/ أَذْوَك

✿ الطبعـة : الأولى
✿ رقم الإيداع : 10289 / 2020 م
✿ رقم الإيداع الدولي : 2 - 6806 - 70 - 977 - 978
✿ جميع الحقوق محفوظة للمؤلف
دار المؤلـوة : المنصورة : عزبة عقل - شارع المكتبات
- بجوار جامعة الأزهر
القاهرة : شارع محمد عبده خلف الجامـع الأزـهر

دار المؤلـوة
للنشر والتوزيع
المـصـرـة - مصر
01007711665
01007868983



مقدمة

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ



أَحَمَدُ مَوْلَايَ ذَا الْجَلَالِ وَالْجَمَالِ، كَثِيرُ الْبَرِّ وَالْإِفْضَالِ، وَاسِعُ الْعَطَايَا
وَالنَّوَالِ، أَثْنَى عَلَيْهِ بِأَطْيَبِ الْأَقْوَالِ، وَإِنَّهُ لَا يَخْفَى عَلَيْهِ حَالِي، وَلَا أَسْتَغْنِي عَنْهُ فِي
كُلِّ أَعْمَالِي، أَجِيئُهُ بِثَوْبِ الذُّلِّ وَكَفِ السُّؤَالِ، غَفَرَ وَسَرَّ وَصَبَرَ عَلَى ذَنْبِي وَإِهْمَالِي،
حُبُّهُ وَمَا يُحِبُّهُ وَحُبُّ مَنْ يُحِبُّهُ سَرِّي فِي أَوْصَالِي، وَأَصَلِّي عَلَى النَّبِيِّ الْعَرَبِيِّ
وَالصَّحْبِ وَالْأَلِّ، وَبَعْدُ.

لَمَّا كَانَتِ الصَّلَاةُ أَعْظَمَ أَعْمَالِ الْمُوَحَّدِينَ وَأَكْبَرَهَا وَأَوْلَاهَا، وَالذِّكْرُ أَعْظَمُ
مَقَاصِدِ الْعِبَادَاتِ وَأَرْفَعُهَا، وَقَالَ رَبُّنَا أَمْرًا : ﴿ وَأَقِمِ الصَّلَاةَ لِذِكْرِي ﴾ [١٤]
[طَه]، وَالْمُرَادُ - وَاللَّهُ أَعْلَمُ - : أَقِمِ الصَّلَاةَ يَا عَبْدُ لِتَذْكُرِنِي فِيهَا، فَالصَّلَاةُ إِنَّمَا
شُرِعَتْ لِإِقَامَةِ ذِكْرِ اللَّهِ، لِذَلِكَانَ وَاجِبًا عَلَيْنَا أَنْ نَعْتَنِي بِأَذْكَارِ الصَّلَاةِ .

فاستعينت بالله وعَمِدْتُ إِلَى جَمْعِ مَا صَحَّ مِنَ الْأَخْبَارِ عَنْ رَسُولِنَا الْمُخْتَارِ
وَصَحَابِهِ الْأَخْيَارِ، وَدَوَنْتُ ذَلِكَ، ثُمَّ تَبَعَّتْ بَعْضُ طُرُقِ الْأَخْبَارِ لِتَنْحِيَةِ مَا شَدَّ
مِنَ الْأَلْفَاظِ، وَالْوُقُوفِ - قَدْرَ الْوُسْعِ - عَلَى الصَّحِيحِ مِنْ قَوْلِهِ ﷺ .

فَاعْتَنَيْتُ بِجَمْعِ مَا قَالَهُ ﷺ، وَرَتَّبْتُ ذَلِكَ عَلَى أَبْوَابِ، رَاعَيْتُ فِيهَا هَيَّاتِ
الصَّلَاةِ، وَلَمْ أَسْتَطِرْدُ فِي الْمَتْنِ أَوِ التَّعْلِيقَاتِ تَجْبِيْلًا لِلْمَلَالِ، وَرَغْبَةً فِي صِيَاغَتِهِ كَمَتْنٍ
يُدَرِّسُ لِلنَّاسِيَّةِ وَحَدِيشِيَّ الْعَهْدِ بِالْهِدَايَةِ .

وَهَذَا الْمَتْنُ رَغْمَ صِغْرِهِ جَدِيرٌ بِأَنْ يَقْرَأَهُ أَوْ يَحْفَظَهُ الْعَامَّةُ؛ لِشِدَّةِ الْحَاجَةِ إِلَيْهِ،
وَعَلَى الْمُرْبِّينَ أَنْ يُعِينُوا الْأَبْنَاءَ وَالْطُّلَابَ عَلَى قِرَاءَتِهِ وَمُدَارَسَتِهِ وَفَهْمِهِ وَحِفْظِهِ
وَتَكْرَارِ النَّظَرِ فِيهِ تَارَةً بَعْدَ تَارَةً .

وَقَدْ عَرَضْتُ هَذَا الْمَتْنَ عَلَى شَيْخِي - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - فَنَصَحَّ لِي، وَأَجَازَهُ -
جَزَاهُ اللَّهُ خَيْرًا - .

أَسْأَلُ اللَّهَ ﷺ أَنْ يُخْلِصَنِي لَهُ، وَأَنْ يَتَقَبَّلَ عَمَلي، وَأَنْ يَنْفَعَنِي وَالْأُمَّةَ بِهِ .



أَبُو حَمْزَةَ مُحَمَّدُ بْنُ ثُرْوَةَ

◆ غَفَرَ اللَّهُ لَهُ وَلِوَالِدِيهِ وَلِوَلَدِيهِ وَلِلْمُسْلِمِينَ ◆

المَنْصُوَةُ | 5 ذُولَقَعْدَةٍ | 1441





يَعْزُفُ كَثِيرٌ مِنَ الْمُسْلِمِينَ عَنْ مُدَارَسَةِ أَذْكَارِ الصَّلَاةِ؛ اعْتِقَادًا بِأَنَّهَا مِنَ الْمُسَلَّمَاتِ الَّتِي لَا تَحْتَاجُ لِطَلَبٍ أَوْ مُدَارَسَةٍ أَوْ كِتَابٍ؛ لِإِشْتِهَارِهَا مَثَلًا، وَهَذَا مَسْلَكٌ غَيْرُ لَائِقٍ وَلَا مَحْمُودٍ.

وَالصَّوَابُ أَنْ يَتَدَارَسَ الْمُسْلِمُ أَذْكَارَ الصَّلَاةِ، وَيُعَاوِدُ ذَلِكَ تَارَةً بَعْدَ تَارَةً.

وَفِي مُدَارَسَةِ أَذْكَارِ الصَّلَاةِ فَوَائِدُهُ، مِنْهَا :

1 الاقتداء بالنبي ﷺ، وامثال أمره، فقد قال ﷺ: «صلوا كما رأيتموني أصلٍ»⁽¹⁾، ولا يخفى شرف اتباع النبي ﷺ ومحاكاته وطاعته، ومعرفة ما كان يقوله ﷺ في صلاته داخلة في ذلك، ومتابعته ﷺ من آثار فهم شهادتي الإسلام، وكلما ازداد إيمان المسلم ازداد تعلقه بسننه النبي ﷺ، وكثير عمله بها ولزومه لها، وأكتفاء بها عن غيرها.

(1) صحيح: رواه البخاري ومسلم وغيرهما، من حديث مالك بن الحويرث.

2 إِحْسَانُ الصَّلَاةِ، فَإِنَّ أَحْسَنَ صَلَاةً وَأَفْضَلَهَا هِيَ صَلَاةُ النَّبِيِّ ﷺ، فَاعْتَنَاءُ الْمُسْلِمِ بِسُنْتِهِ ﷺ فِي الصَّلَاةِ دَالٌّ عَلَى رَغْبَتِهِ وَسَعْيِهِ فِي إِحْسَانِهَا وَأَدَائِهَا عَلَى أَفْضَلِ وَجْهٍ وَأَكْمَلِهِ، وَلَا يَخْفَى مَا أَعْدَ اللَّهُ ﷺ مِنْ ثَوَابِ الْمُحْسِنِينَ.

3 ضَبْطُ الْأَذْكَارِ وَصِيَاتُهَا مِنَ الْبِدْعَةِ، فَالْأَصْلُ أَنَّ الْأَذْكَارَ لَا يَصِحُّ التَّغْيِيرُ فِيهَا وَلَا التَّبَدِيلُ، فَهِيَ تُقَالُ كَمَا قَالَهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، وَعَدَمُ ضَبْطِهَا الْبَعْضُ يُفْضِي لِنُقْصَانِ الْأَجْرِ فِي الصَّلَاةِ، وَلِذَلِكَ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ يُعَلِّمُ أَصْحَابَهُ الْأَذْكَارَ وَيُلْقِنُهُمْ إِيَّاهَا، ثُمَّ يَسْمَعُهُمْ مِنْهُمْ، ثُمَّ يُصَوِّبُ لَهُمُ الْخَطَا.

وَأَمَّا ابْتِدَاعُ ذِكْرِ فِي هَيْئَةٍ لَمْ يَجِزْ فِيهَا قُولُ غَيْرِ الْمَاثُورِ، فَإِنَّهُ مَرْدُودٌ عَلَى صَاحِبِهِ غَيْرِ مُنْتَفِعٍ بِهِ، وَلَوْ زَادَ فِي الْمَاثُورِ أَيْضًا لَا يَسْلِمُ مِنْ نُقْصَانِ الْأَجْرِ.

وَلَمَّا كَانَ غَالِبُ النَّاسِ يَجْرِي عَلَى حِفْظِهِمْ مَا يَجْرِي مِنَ النَّسِيَانِ، فَكَانَ مَا يَنْبَغِي عَلَيْهِمْ مُرَاجِعَةُ الْأَذْكَارِ؛ تَشْبِيَّهَا لَهَا، وَصَوْنًا عَنْ تَحْرِيفِهَا؛ تَمْسِكًا بِأَجْرِهَا.

4 الالتفاتُ إِلَى الْأُجُورِ الَّتِي رَتَبَهَا النَّبِيُّ ﷺ عَلَى بَعْضِ الْأَذْكَارِ، وَالَّتِي رُبَّمَا تَخْفَى عَلَى بَعْضِ الْمُسْلِمِينَ، فَمُدَارَسَةُ الْأَذْكَارِ تُكْشِفُ عَنْ أَجْرِ كُلِّ ذِكْرٍ.

5 بَثُ الرُّوحِ فِي الصَّلَاةِ وَإِحْيَاُهَا، وَهَذَا مِنْ أَهَمِّ مَقَاصِدِ وَفَوَائِدِ مُدَارَسَةِ الْأَذْكَارِ، فَإِنَّ مِنْ أَسْبَابِ السَّرَّاحِ وَالْغَفْلَةِ فِي الصَّلَاةِ هُوَ تَكْرَارُ نَفْسِ الذِّكْرِ

(١) فَعَنِ الْبَرَاءِ بْنِ عَازِبٍ، قَالَ : قَالَ النَّبِيُّ ﷺ : إِذَا أَتَيْتَ مَضْجَعَكَ، فَتَوَضَّأْ وَضُوءَكَ لِلصَّلَاةِ، ثُمَّ اضْطَجَعْ عَلَى شِقْكَ الْأَيْمَنِ، ثُمَّ قُلْ : ... اللَّهُمَّ أَمْنَتُ بِكِتَابِكَ الَّذِي أَنْزَلْتَ، وَبِنِيَّكَ الَّذِي أَرْسَلْتَ، ... ، قَالَ : فَرَدَدْتُهَا عَلَى النَّبِيِّ ﷺ، فَلَمَّا بَلَغْتُ : اللَّهُمَّ أَمْنَتُ بِكِتَابِكَ الَّذِي أَنْزَلْتَ، قُلْتُ : وَرَسُولِكَ، قَالَ : « لَا، وَبِنِيَّكَ الَّذِي أَرْسَلْتَ »، وَالْحَدِيثُ مُنْفَقٌ عَلَيْهِ، وَفِيهِ تَصْوِيْبٌ لِتَبَدِيلِ كَلِمَةِ فِي الذِّكْرِ .

في الهيئة التي يؤدّيها المصلي، وَعدم التنويع والمرأحة بين الذكر والآخر، فإنَّ الاعتياد مفضٍ إلى اللامبالاة أو الملالِ أو غياب الترکيز في الأقوال، وأماماً الانتقام من ذكر لآخر وتجدد الذكر مرّة بعده مرّة باعث على الترکيز فيما يقال وفيما يؤدّى.

6 عَظَمَةُ فَضْلِ الذِّكْرِ، وَمِنْهَا : ذِكْرُ الله لِلذَّاكِرِ، وَذِكْرُ الله أَكْبَرُ مَقَاصِدِ الْأَعْمَالِ، وَالله يُبَاهِي مَلَائِكَتَهُ بِالذَّاكِرِ، وَالملائكة تُحْفَهُ، وَالرَّحْمَةُ تَغْشَاهُ، وَيَطْمَئِنُ قَلْبُهُ، وَبِذِكْرِ الله يَسْبِقُ الذَّاكِرُ غَيْرَهُ، وَيَغْفِرُ لَهُ، وَتُجَابُ دَعْوَتُهُ، وَيُطْرَدُ شَيْطَانُهُ وَتُفْكَّ عَقْدُهُ، وَيَنْجُو الذَّاكِرُ مِنَ النَّارِ، وَيُفْوَزُ بِالْجَنَّةِ .



تحفیظ النبي لا صحابه أذكار الصلاة :

لَقَدْ كَانَ رَسُولُ الله ﷺ مُعْتَنِيًا بِتَحْفِيظِ أَذْكَارِ الصَّلَاةِ وَتَعْلِيمِهَا لِأَصْحَابِهِ، وَكَانَ يَعْلَمُهُمْ بَعْضَ هَذِهِ الْأَذْكَارِ كَمَا يَعْلَمُهُمُ السُّورَةَ مِنَ الْقُرْآنِ .

فَعَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنهما ، قَالَ : « كَانَ رَسُولُ الله ﷺ يُعَلِّمُنَا التَّشَهِيدَ كَمَا يُعَلِّمُنَا السُّورَةَ مِنَ الْقُرْآنِ » (1) ، وَعَنِ ابْنِ مَسْعُودٍ رضي الله عنهما ، قَالَ : « عَلِمَنِي رَسُولُ الله ﷺ التَّشَهِيدَ، كَفَى بَيْنَ كَفَيْهِ كَمَا يُعَلِّمُنِي السُّورَةَ مِنَ الْقُرْآنِ » (2) ، وَعَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنهما : « أَنَّ رَسُولَ الله ﷺ كَانَ يَعْلَمُهُمْ هَذَا الدُّعَاءَ كَمَا يَعْلَمُهُمُ السُّورَةَ مِنَ الْقُرْآنِ » (3) ، وَعَنْ

(1) صحيح: رواه مسلم وغيره.

(2) صحيح: رواه مسلم وغيره، وروى ابن أبي شيبة بإسناد حسن، عن الأسود، قال: « كان عبد الله، يعلمنا التشهيد في الصلاة كما يعلمنا السورة من القرآن، يأخذ علينا الألف والواو » .

(3) صحيح: رواه مسلم وغيره، والمزاد: دعاء بعد التشهيد.

جَابِرُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ، قَالَ : «كَانَ رَسُولُ اللَّهِ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يُعْلَمُنَا الِاسْتِخَارَةُ فِي الْأَمْوَارِ كُلُّهَا كَمَا يُعْلَمُنَا السُّورَةُ مِنَ الْقُرْآنِ» **(١)**، فَكَانَ هَذَا هُوَ حَالُ النَّبِيِّ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي تَعْلِيمِ أَصْحَابِهِ الْأَذْكَارِ .

وَمِنْ عِنَائِتِهِمْ بِأَذْكَارِ الصَّلَاةِ كَانُوا يَكْتُبُونَهَا، قَالَ أَبُو سَعِيدٍ : «كُنَّا لَا نَكْتُبُ شَيْئًا إِلَّا الْقُرْآنَ وَالْتَّشَهِيدَ» **(٢)**، فَكَتَبُوا - وَقَتَمَا كَانَتِ الْكِتَابَةُ عَزِيزَةً - هَذِيَ النَّبِيُّ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي صَلَاتِهِ، وَكَانَ بَعْضُهُمْ يَحْفَظُهَا بَعْدَ جُمْلِهَا وَكَلِمَاتِهَا .

وَحَمَلَ أَصْحَابُهُ الرِّسَالَةَ مِنْ بَعْدِهِ، وَقَامُوا يُعَلِّمُونَ الْمُسْلِمِينَ أَذْكَارَ الصَّلَاةِ، فَعَنْ عُمَيْرِ بْنِ سَعْدٍ، عَنْ أَبْنِ مَسْعُودٍ، أَنَّهُ كَانَ يُعَلِّمُهُمُ التَّشَهِيدَ **(٣)**، وَوَرَدَ أَنَّ الصَّحَابَةَ كَانُوا يُشَدِّدونَ عَلَى حِفْظِ ذَلِكَ، وَكَانَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ يَأْخُذُ عَلَى طُلَّابِهِ الْأَلْفَ وَالْوَأْوَ، وَكَذَا غَيْرُهُ .

وَيَوْمًا مَا صَلَّى "أَبُو مُوسَى الْأَشْعَرِيُّ، فَلَمَّا جَلَسَ فِي آخِرِ صَلَاتِهِ، قَالَ رَجُلٌ مِنَ الْقَوْمِ : أُقِرَّتِ الصَّلَاةُ بِالْبَرِّ وَالرَّكَاءِ» **(٤)**، فَلَمَّا انْفَتَلَ أَبُو مُوسَى أَقْبَلَ عَلَى الْقَوْمِ، فَقَالَ : أَيُّكُمُ الْقَائِلُ كَلِمَةً كَذَا وَكَذَا؟، فَأَرَمَ **(٥)** الْقَوْمُ، فَقَالَ : أَيُّكُمُ الْقَائِلُ كَلِمَةً كَذَا وَكَذَا؟، فَأَرَمَ الْقَوْمُ، قَالَ : فَلَعْلَكَ يَا حِطَّانُ أَنْتَ قُلْتَهَا، قَالَ : مَا قُلْتُهَا، وَلَقَدْ

(١) صحيفه: رواه البخاري وغيره، وروي بإسناد ضعيف عن جابر، قال : «كَانَ رَسُولُ اللَّهِ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يُعْلَمُنَا التَّشَهِيدَ وَالْتَّكْبِيرُ فِي الصَّلَاةِ كَمَا يُعْلَمُنَا السُّورَةُ مِنَ الْقُرْآنِ» [الأثار لمحمد بن الحسن].

(٢) إسناده صحيفه: رواه ابن أبي شيبة وغيره.

(٣) إسناده صحيفه: رواه عبد الرزاق وأبن أبي شيبة وغيرهما.

(٤) قال النووي: معناه قرنت بهما وأقررت معهما وصار الجميع مأموراً به، بالبر : الحُرُمَةُ وَالْفَضْلُ، والرَّكَاءُ : أي الطهارة من الذنوب والآثام .

(٥) يعني : فسكت القوم ولم يحيطوا .

رَهِبْتُ أَنْ تُبَكِّعَنِي ⁽¹⁾ بِهَا، فَقَالَ رَجُلٌ مِنَ الْقَوْمِ : أَنَا قُلْتُهَا وَمَا أَرْدَتُ بِهَا إِلَّا الْحَيْرَ، فَقَالَ أَبُو مُوسَى : أَمَا تَعْلَمُونَ كَيْفَ تَقُولُونَ فِي صَلَاتِكُمْ؟، إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ خَطَبَنَا، فَعَلَّمَنَا وَبَيَّنَ لَنَا سُنْتَنَا، وَعَلَّمَنَا صَلَاتَنَا، ... ⁽²⁾، وَشَرَعَ بَعْدَهَا أَبُو مُوسَى فِي تَعْلِيمِهِمْ أَذْكَارَ الصَّلَاةِ مِنَ التَّكْبِيرِ إِلَى التَّسْلِيمِ .

فَانظُرْ كَيْفَ كَانُوا يُعَظِّمُونَ أَذْكَارَ الصَّلَاةِ، وَيُبَالِغُونَ فِي تَعْلِيمِهَا لِغَيْرِهِمْ؟، وَيَنْتَهُونَ لِلْخَطَا البَسِيطِ، وَيُبَادِرُونَ فِي تَصْحِيحِهِ .



تَنْبِيهَاتٌ وَضَوَابِطٌ :

بعض الْهَيَّاتِ تَكْثُرُ الْأَذْكَارُ فِيهَا وَتَتَنَوَّعُ، وَلَمْ يَرِدْ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ جَمَعَ بَيْنَ كُلِّ أَذْكَارِهَا مَرَّةً وَاحِدَةً، بَلْ كَانَ يُرَاوِحُ بَيْنَ هَذَا وَذَاكَ، فَالْأَذْكَارُ أَحَادُهَا سُنْنَةٌ، وَالْمَرَاوِحُ بَيْنَهَا سُنْنَةٌ أُخْرَى مُنْفَصِلَةٌ .

الْأَذْكَارُ لَا يَصِحُّ تَغْيِيرُهَا أَوْ تَبْدِيلُ بَعْضِ كَلِمَاتِهَا، أَوْ الزِّيَادَةُ عَلَيْهَا، لَكِنْ فِي بَعْضِ الْهَيَّاتِ وَسَعَ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي مَا يُقَالُ ⁽³⁾، فَيُمْكِنُكَ أَنْ تَذَكَّرَ أَوْ تَدْعُو بِغَيْرِ المَأْثُورِ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وَقَدْ بَيَّنَا ذَلِكَ فِي مَوَاضِعِهِ، وَالْمَأْثُورُ أَوْلَى مِنْ غَيْرِهِ .

(1) يَعْنِي : تُوبَخُنِي وَتَتَهَكَّمُ عَلَيَّ وَتُبَكِّعُنِي بِهَا، يُقَالُ : بَكَعْتُ الرَّجُلَ بَكْعًا إِذَا اسْتَقْبَلَهُ بِمَا يَكْرُهُ .

(2) صَحِيْحٌ : رَوَاهُ مُسْلِمٌ وَأَبُو دَاؤِدَ وَغَيْرُهُمَا .

(3) فَقَدْ وَسَعَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي تَعْظِيمِ اللَّهِ فِي الرُّكُوعِ وَالسُّجُودِ - بَعْدَ التَّسْبِيحِ -، وَفِي الشَّنَاءِ عَلَى اللَّهِ فِي افْتِتاحِ الصَّلَاةِ، وَوَسَعَ فِي الدُّعَاءِ فِي مَوَاضِعِهِ فِي الصَّلَاةِ، فَجَازَ اسْتِعْمَالُ غَيْرِ الْمَأْثُورِ فِي هَذِهِ الْمَوَاضِعِ، وَوَسَعَ الْعُلَمَاءِ فِي الْأَمْرِ بِالسُّوْفَيَةِ وَالتَّصَافِ، وَلَا يَجُوزُ اسْتِعْمَالُ غَيْرِ الْمَأْثُورِ فِي مَا قَيَّدَهُ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِذِكْرِ .

سَتَتَعَشُّ صَلَاتِكَ حِينَ تُبَدِّلُ فِي قِرَاءَةِ الْأَذْكَارِ وَالسُّورَةِ بَعْدَ الْفَاتِحَةِ .

سَنَةُ النَّبِيِّ ﷺ تَدْبِرُ الْأَذْكَارِ عِنْدَ تَرْدِيدِهَا، وَهُوَ يُعِينُ عَلَى الْخُشُوعِ فِي الصَّلَاةِ، وَهَذَا يَلْزِمُهُ مَعْرِفَةُ مَعَانِي الْأَذْكَارِ بِشَيْءٍ مِّنَ التَّفْصِيلِ لِمَنْ ابْتَغَى ذَلِكَ .

الْأَذْكَارُ الْمُقَيَّدَةُ بَعْدِ لَا يُرَادُ عَلَيْهَا، فَأَعْدَادُ الْأَذْكَارِ تَعْبُدِيَّةٌ .

يَجُوزُ رَفْعُ الصَّوْتِ بِالْأَذْكَارِ أَحْيَانًا؛ لِتَنْبِيهِ الْغَافِلِ، وَتَعْلِيمِ الْجَاهِلِ، لَكِنْ لَا يَجُوزُ لِمُصَلٍّ أَنْ يُؤْذِي جَارَهُ بِصَوْتِهِ بِالْأَذْكَارِ .

أَكْثُرُ أَذْكَارِ الْهَيَّاَتِ مَسْوَقَةٌ هَكَذَا لَيْسَ لَهَا تَرْتِيبٌ مَسْنُونٌ فِي الْغَالِبِ، لَا تَضُرُّ الْبَدَاءَةُ بِأَخْرِحِهَا قَبْلَ أَوْلِهَا، وَأَمَّا مَا رَتَّبَنَاهُ بِشَمَّ فَالترْتِيبُ فِيهِ مَشْرُوعٌ مَسْنُونٌ .

كَرِّرْ مُطَالَعَةَ الْأَذْكَارِ حِينَ بَعْدَ حِينِ .

لَا يُطِيلُ الْإِمَامُ فِيمَا كَانَ الْأَصْلُ فِيهِ التَّخْفِيفَ وَالْإِيجَازَ، وَلَا يَعْجَلُ عَلَى هَيَّةٍ فَيُجْحَفَ بِمَنْ خَلْفَهُ حَتَّى لَا يَكَادُ يَلْغُ ذِكْرًا وَاحِدًا .

اعْتَنَيْتُ بِجَمْعِ مَا يُقَالُ مِنَ الْأَذْكَارِ فِي كُلِّ هَيَّةٍ، وَفَضْلِهِ ⁽¹⁾، وَكُمْ يُقَالُ؟، وَفِي بَعْضِ الْمَوَاطِنِ تَبَهْتُ كَيْفَ يُقَالُ؟ .

مَا لَمْ نُورِدُهُ مِنَ الْأَذْكَارِ، فَهُوَ مِمَّا أَعْلَمُ بَعْضُ أَهْلِ الْعِلْمِ، وَقَلَّدَنَا هُمْ فِيهِ .

⁽¹⁾ جَعَلْتُ الْفَضَائِلَ فِي الْهَامِشِ، وَذَكَرْتُ بَعْضَ فَضَائِلِ الْهَيَّاَتِ وَالْأَعْمَالِ فِيهِ .

الْوُضُوءُ

اسْتَحِبَ الْعُلَمَاءُ لِلمُتَوَضِّئِ أَنْ يُسَمِّ اللَّهَ فِي أَوَّلِ وُضُوئِهِ (١) .

يَقُولُ إِذَا فَرَغَ مِنْ وُضُوئِهِ : «أَشْهُدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ، وَأَشْهُدُ أَنَّ مُحَمَّداً عَبْدُ اللَّهِ وَرَسُولُهُ» (٢) .

ثُمَّ يَقُولُ : «سُبْحَانَكَ اللَّهُمَّ وَبِحَمْدِكَ، أَشْهُدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا أَنْتَ، أَسْتَغْفِرُكَ وَأَتُوبُ إِلَيْكَ» (٣) .

(١) وَقَالَ ﷺ فِي فَضْلِ الْوُضُوءِ : «الْوُضُوءُ شَطْرُ الْإِيمَانِ، ...»، وَقَالَ ﷺ : «يَعْقِدُ الشَّيْطَانُ عَلَى قَافِيَّةِ رَأْسِ أَحَدِكُمْ إِذَا هُوَ نَامَ ثَلَاثَ عُقُدٍ، يَضْرِبُ كُلَّ عُقْدَةٍ مَكَانَهَا ... فَإِنْ تَوَضَّأَ انْحَلَّتْ عُقْدَةٌ ...» يَعْنِي مِنْ عُقْدِ الشَّيْطَانِ، وَقَالَ ﷺ : «مَنْ تَوَضَّأَ فَأَحْسَنَ الْوُضُوءَ خَرَجَتْ خَطَايَاهُ مِنْ جَسَدِهِ، حَتَّى تَخْرُجَ مِنْ تَحْتِ أَظْفَارِهِ»، وَقَالَ ﷺ : «وَلَا يُحَافِظُ عَلَى الْوُضُوءِ إِلَّا مُؤْمِنٌ»، وَقَالَ ﷺ : «إِنَّ أَمَّتَيِّي يُدْعَوْنَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ غُرَّا مُحَجَّلِينَ مِنْ آثَارِ الْوُضُوءِ»، وَقَالَ ﷺ : «لَكُمْ سِيمَا لَيْسَتْ لِأَحَدٍ غَيْرَكُمْ [مِنَ الْأُمَّمِ]، تَرِدُونَ عَلَيَّ غُرَّا مُحَجَّلِينَ مِنْ آثَارِ الْوُضُوءِ، ...»، فَيَعْرِفُ النَّبِيُّ ﷺ فِي الْمَحْشَرِ أُمَّتَهُ بِذَلِكَ، وَقَالَ ﷺ : «تَبْلُغُ الْحَلْيَةُ مِنَ الْمُؤْمِنِ، حَيْثُ يَلْبُغُ الْوَضُوءُ»، وَقَالَ ﷺ : «أَلَا أَدْلُكُمْ عَلَى مَا يَمْحُوا اللَّهُ بِهِ الْخَطَايَا، وَيَرْفَعُ بِهِ الدَّرَجَاتِ؟»، قَالُوا : بَلَى، يَا رَسُولَ اللَّهِ، قَالَ : إِسْبَاغُ الْوُضُوءِ عَلَى الْمَكَارِهِ، ...»، [بَرَكَاتُ الصَّلَاةِ، بِتَصْرِيفِ].

(٢) صَحِيحٌ : رَوَاهُ مُسْلِمٌ وَغَيْرُهُ، وَقَالَ ﷺ فِي فَضْلِهِ : «مَا مِنْكُمْ مِنْ أَحَدٍ يَتَوَضَّأُ فَيُبْلِغُ - أَوْ - فَيُسْبِغُ - الْوَضُوءَ، ثُمَّ يَقُولُ : ...؛ إِلَّا فُتَحَتْ لَهُ أَبْوَابُ الْجَنَّةِ الشَّهَادَةُ يَدْخُلُ مِنْ أَيْمَانِهَا شَاءَ» .

(٣) صَحِيحٌ مَوْقُوفًا : رَوَاهُ النَّسَائِيُّ وَغَيْرُهُ، وَلَهُ حُكْمُ الرَّفْعِ، وَقَالَ أَبُو سَعِيدٍ الْخُدْرَيُّ فِي فَضْلِهِ : «مَنْ تَوَضَّأَ، فَقَالَ : ...؛ كُتِبَ فِي رَقٍ، ثُمَّ طُبَعَ بِطَابَعٍ، فَلَمْ يُكْسِرْ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ»، وَفِي رِوَايَةِ عَبْدِ الرَّزَاقِ، قَالَ : «خُتِمَ عَلَيْهَا بِخَاتَمٍ فَوُضِعَتْ تَحْتَ الْعَرْشِ فَلَا تُكْسِرْ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ، ...» .

الاذان

﴿ يَرِدُّ الْأَذَانَ، بِإِجَابَةِ الْمُؤْذِنِ بَعْدَ فَرَاغِهِ مِنْ كُلِّ جُمْلَةٍ، فَإِذَا قَالَ الْمُؤْذِنُ : اللَّهُ أَكْبَرُ اللَّهُ أَكْبَرُ، يَقُولُ : «اللَّهُ أَكْبَرُ اللَّهُ أَكْبَرُ»، ثُمَّ إِذَا قَالَ : أَشْهُدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، يَقُولُ : «أَشْهُدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ»، ثُمَّ إِذَا قَالَ : أَشْهُدُ أَنَّ مُحَمَّداً رَسُولُ اللَّهِ، يَقُولُ : «أَشْهُدُ أَنَّ مُحَمَّداً رَسُولُ اللَّهِ»، ثُمَّ إِذَا قَالَ : حَيَّ عَلَى الصَّلَاةِ، يَقُولُ : «لَا حَوْلَ وَلَا قُوَّةَ إِلَّا بِاللَّهِ»، ثُمَّ إِذَا قَالَ : حَيَّ عَلَى الْفَلَاحِ، يَقُولُ : «لَا حَوْلَ وَلَا قُوَّةَ إِلَّا بِاللَّهِ»، ثُمَّ إِذَا قَالَ : اللَّهُ أَكْبَرُ اللَّهُ أَكْبَرُ، يَقُولُ : «اللَّهُ أَكْبَرُ اللَّهُ أَكْبَرُ»، ثُمَّ إِذَا قَالَ : لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، يَقُولُ : «لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ» (1) .

﴿ يَحُوزُ إِذَا سَمِعَ الْمُؤْذِنَ يَتَشَهَّدُ أَنْ يَقُولَ : «وَأَنَا، وَأَنَا» (2) .

﴿ يَقُولُ بَعْدَ الشَّهَادَتَيْنِ : [وَأَنَا] أَشْهُدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ، وَأَنَّ مُحَمَّداً عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ، رَضِيتُ بِاللَّهِ رَبِّيَا، وَبِمُحَمَّدِ رَسُولِيَا، وَبِالْإِسْلَامِ دِينِيَا (3) .

﴿ يُصَلِّي عَلَى النَّبِيِّ ﷺ بَعْدَ الْأَذَانِ، وَأَفْضَلُ صِيغِ الصَّلَاةِ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ : اللَّهُمَّ صَلِّ عَلَى مُحَمَّدٍ وَعَلَى آلِ مُحَمَّدٍ، كَمَا صَلَّيْتَ عَلَى إِبْرَاهِيمَ، وَعَلَى آلِ إِبْرَاهِيمَ،

(1) صَحِيحٌ : رَوَاهُ مُسْلِمٌ وَغَيْرُهُ، وَقَالَ ﷺ فِي فَضْلِهِ : «إِذَا قَالَ الْمُؤْذِنُ : اللَّهُ أَكْبَرُ اللَّهُ أَكْبَرُ، فَقَالَ أَحَدُكُمْ : اللَّهُ أَكْبَرُ اللَّهُ أَكْبَرُ، ثُمَّ قَالَ : ... مِنْ قَلْبِهِ دَخَلَ الْجَنَّةَ» .

(2) حَسَنٌ بِطُرُقِهِ : رَوَاهُ أَبُو دَاوُدَ وَغَيْرُهُ، وَصَحَّحَهُ الْأَلبَانِيُّ .

(3) حَسَنٌ : رَوَاهُ مُسْلِمٌ وَغَيْرُهُ، وَقَالَ ﷺ فِي فَضْلِهِ : «مَنْ قَالَ حِينَ يَسْمَعُ الْمُؤْذِنَ : ... ، غُفِرَ لَهُ ذَنْبُهُ»، وَفِي رِوَايَةِ أَبِي عَوَانَةَ : «غُفِرَ لَهُ مَا تَقدَّمَ مِنْ ذَنْبِهِ وَمَا تَأَخَّرَ» .

إِنَّكَ حَمِيدٌ مَحِيدٌ، اللَّهُمَّ بَارِكْ عَلَى مُحَمَّدٍ وَعَلَى آلِ مُحَمَّدٍ، كَمَا بَارَكْتَ عَلَى إِبْرَاهِيمَ،
وَعَلَى آلِ إِبْرَاهِيمَ إِنَّكَ حَمِيدٌ مَحِيدٌ» ⁽¹⁾.

ثمَّ يَقُولُ : «اللَّهُمَّ رَبَّ هَذِهِ الدَّعْوَةِ التَّامَّةِ، وَالصَّلَاةِ الْقَائِمَةِ أَتَ مُحَمَّدًا
الْوَسِيلَةُ وَالْفَضِيلَةُ، وَابْعَثْهُ مَقَامًا مَحْمُودًا الَّذِي وَعَدْتَهُ» ⁽²⁾.

يُتَابِعُ الْمُسْتَمِعُ الْمُؤْذَنَ فِي كُلِّ أَقْوَالِهِ حَتَّى التَّشْوِيبِ : «الصَّلَاةُ خَيْرٌ مِنَ
النَّوْمِ» ، يُتَابِعُهُ عَلَيْهَا، وَيَجُوزُ لِلنُّفَرِدِ أَنْ يُؤَذَّنَ - دُونَ إِعْلَانٍ - وَيُقْيِمَ لِلصَّلَاةِ فِي
أَيْ وَقْتٍ .



دخول المسجد

يَقُولُ إِذَا دَخَلَ الْمَسْجِدَ : «اللَّهُمَّ افْتَحْ لِي أَبْوَابَ رَحْمَتِكَ» ⁽³⁾.

(1) صَحِيفَة: رَوَاهُ مُسْلِمٌ وَغَيْرُهُ، وَقَالَ ﷺ فِي فَضْلِهِ : «إِذَا سَمِعْتُمُ الْمُؤْذَنَ، قُولُوا مِثْلَ مَا يَقُولُ ثُمَّ
صَلُّوا عَلَيَّ، فَإِنَّهُ مَنْ صَلَّى عَلَيَّ صَلَاةً؛ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ بِهَا عَشْرًا...»، وَصِيغَةُ الصَّلَاةِ عَلَى النَّبِيِّ
منْ صَحِيفَةِ الْبُخَارِيِّ .

(2) صَحِيفَة: رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ وَغَيْرُهُ، وَقَالَ ﷺ فِي فَضْلِهِ : «... مَنْ قَالَ حِينَ يَسْمَعُ النِّدَاءَ : ...،
حَلَّتْ لَهُ شَفَاعَتِي يَوْمَ الْقِيَامَةِ»، وَقَالَ ﷺ : «... ثُمَّ سَلُوا اللَّهَ لِي الْوَسِيلَةَ، فَإِنَّهَا مَنْزَلَةٌ فِي الْجَنَّةِ، لَا
تَبْغِي إِلَّا لِعَبْدٍ مِنْ عِبَادِ اللَّهِ، وَأَرْجُو أَنْ أَكُونَ أَنَا هُوَ، فَمَنْ سَأَلَ لِي الْوَسِيلَةَ حَلَّتْ لَهُ الشَّفَاعَةُ»،
رَوَاهُ مُسْلِمٌ .

(3) صَحِيفَة: رَوَاهُ مُسْلِمٌ وَغَيْرُهُ، وَفِي رِوَايَةٍ : «إِذَا دَخَلَ أَحَدُكُمُ الْمَسْجِدَ، فَلْيُسَلِّمْ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ،
ثُمَّ لِيَقُلْ : ...».

أَوْ يَقُولُ : «أَعُوذُ بِاللهِ الْعَظِيمِ، وَبِوْجِهِ الْكَرِيمِ، وَسُلْطَانِهِ الْقَدِيمِ، مِنَ الشَّيْطَانِ الرَّجِيمِ» ⁽¹⁾.



بَيْنَ الْأَذَانِ وَالْإِقَامَةِ

يَجْتَهِدُ الْمُسْلِمُ فِي الدُّعَاءِ بَيْنَ الْأَذَانِ وَالْإِقَامَةِ؛ فَإِنَّهُ لَا يُرِدُ ⁽²⁾.



تَسْوِيَةُ الصَّفِّ

يَقُولُ الْإِمَامُ : «اسْتُوْدُوا، وَلَا تَخْتَلِفُوا، فَتَخْتَلِفَ قُلُوبُكُمْ، لِيَلِنِي مِنْكُمْ أُولُو الْأَحْلَامِ وَالنُّهَىٰ ثُمَّ الَّذِينَ يَلُوْهُمْ، ثُمَّ الَّذِينَ يَلُوْهُمْ» ⁽³⁾.

أَوْ يَقُولُ : «لِيَلِنِي مِنْكُمْ أُولُو الْأَحْلَامِ وَالنُّهَىٰ، ثُمَّ الَّذِينَ يَلُوْهُمْ ثَلَاثًا، وَإِيَّاكُمْ وَهَيْشَاتِ الْأَسْوَاقِ» ⁽⁴⁾.

(1) حَسَنٌ: رَوَاهُ أَبُو دَاؤِدَ وَغَيْرُهُ، وَصَحَّحَهُ الْأَلْبَانِيُّ، وَحَسَنَهُ الشَّيْخُ مُصْطَفَى الْعَدَوِيُّ، وَقَالَ عَلَيْهِ فِي فَضْلِهِ : «... فَإِذَا قَالَ ذَلِكَ؛ قَالَ الشَّيْطَانُ : حُفِظَ مِنِّي سَائِرَ الْيَوْمِ».

(2) حَسَنٌ: رَوَاهُ أَحْمَدُ وَأَبُو دَاؤِدَ وَغَيْرُهُمَا، وَحَسَنَهُ التَّرْمِذِيُّ، وَصَحَّحَهُ الْأَلْبَانِيُّ.

(3) صَحِيْحٌ: رَوَاهُ مُسْلِمٌ وَغَيْرُهُ، وَأُولُو الْأَحْلَامِ وَالنُّهَىٰ : هُمُ الْعُقَلاءُ، وَقِيلَ : الْبَالِغُونَ.

(4) صَحِيْحٌ: رَوَاهُ مُسْلِمٌ وَغَيْرُهُ، وَهَيْشَاتُ الْأَسْوَاقِ : اخْتِلَاطُهَا وَالْمُنَازَعَةُ وَاللَّغْطُ الَّتِي فِيهَا .

أَوْ يَقُولُ : «سَوْوا صُفُوفَكُمْ، فَإِنَّ تَسْوِيَةَ الصَّفَّ، مِنْ تَمَامِ الصَّلَاةِ» ⁽¹⁾.

أَوْ يَقُولُ : «أَقِيمُوا الصُّفُوفَ، فَإِنَّمَا تَصْفُونَ بِصُفُوفِ الْمَلَائِكَةِ، وَحَادُوا بَيْنَ الْمَنَاكِبِ، وَسُدُّوا الْحَلَلَ، وَلَيْسُوا فِي أَيِّدِي إِخْرَانِكُمْ، وَلَا تَذَرُوا فُرُجَاتِ لِلشَّيْطَانِ، وَمَنْ وَصَلَ صَفَّا وَصَلَهُ اللَّهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى، وَمَنْ قَطَعَ صَفَّا قَطَعَهُ اللَّهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى» ⁽²⁾.

وَكَانَ عُمَرُ يَقُولُ : «سُدُّوا صُفُوفَكُمْ، لِتَلْتَقِيَ مَنَاكِبِكُمْ، لَا يَتَخلَّلُكُمُ الشَّيْطَانُ، كَمَّهَا بَنَاتُ حَدَافِ» ⁽³⁾.

أَجَازَ الْعُلَمَاءُ الْأَمْرُ بِتَسْوِيَةِ الصَّفَّ بِأَيِّ صِيغَةٍ، مَا دَامَ لَا يَلْزَمُهَا.



الإحرام للصلوة

يَقُولُ : «اللَّهُ أَكْبَرُ» ⁽⁴⁾، وَلَا تَصْحُ بِصِيغَةِ غَيْرِهَا، وَلَا يُكَرِّرُهَا، وَيَزِيدُ بَعْدَهَا فِي صَلَاةِ الْعِيدِ فَقَطْ : سِتَّ تَكْبِيرَاتٍ فِي الرَّكْعَةِ الْأُولَى قَبْلَ الْاسْتِعَاذَةِ ⁽⁵⁾.

(1) صحيح: رواه البخاري ومسلم وغيرهما.

(2) حسن: رواه أحمد وأبو داود وغيرهما، وصححه الألباني.

(3) صحيح: رواه عبد الرزاق من فعل عمر بن الخطاب، والحدف: الضأن (الخراف).

(4) صحيح: رواه البخاري ومسلم وغيرهما، من حديث ابن عمر، قال: «رأيت النبي صلى الله عليه وسلم يفتح التكبير في الصلاة ...»، يعني بدأ الصلاة بالتكبير، وعند ابن ماجه من حديث علي: «مفتاح الصلاة الطهور، وتحريمها التكبير، وتحليلها التسلیم»، وهو صحيح لغيره.

(5) رواه أبو داود وغيره، وفي إسناده مقال، والله شواهد، ويكرر حسنا في الثانية بعد تكيرة الانتقال

افتتاح الصلاة

كانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ [إِذَا اسْتَفَتَحَ الصَّلَاةَ] يَسْكُتُ بَيْنَ التَّكْبِيرِ وَبَيْنَ الْقِرَاءَةِ إِسْكَاتَةً [أَوْ قَالَ : هُنْيَةً - يَعْنِي : وَقْتًا يَسِيرًا -] قَبْلَ أَنْ يَقُرَأَ (1).

يَقُولُ فِيهَا : «اللَّهُمَّ بَا عِدْ بَيْنِي وَبَيْنَ خَطَايَايَ كَمَا بَا عَدْتَ بَيْنَ الْمَشْرِقِ وَالْمَغْرِبِ، اللَّهُمَّ نَقِّنِي مِنَ الْخَطَايَا كَمَا يُنَقَّى التَّوْبُ الْأَبِيضُ مِنَ الدَّنَسِ، اللَّهُمَّ اغْسِلْ خَطَايَايَ بِالْمَاءِ وَالثَّلْجِ وَالْبَرَدِ» (2).

أَوْ يَقُولُ : «اللَّهُ أَكْبَرُ كَيْرًا، وَالْحَمْدُ لِلَّهِ كَثِيرًا، وَسُبْحَانَ اللَّهِ بُكْرَةً وَأَصِيلًا» (3).

أَوْ يَقُولُ : «الْحَمْدُ لِلَّهِ حَمْدًا كَثِيرًا طَيِّبًا مُبَارَكًا فِيهِ» (4).

وَكَانَ عُمَرُ يَجْهَرُ بِهُؤُلَاءِ الْكَلِمَاتِ يَقُولُ : «سُبْحَانَكَ اللَّهُمَّ وَبِحَمْدِكَ تَبَارَكَ اسْمُكَ، وَتَعَالَى جَدُّكَ، وَلَا إِلَهَ غَيْرُكَ» (5).

وَيَجُوزُ كُلُّ مَا سَبَقَ فِي الْفَرْضِ وَالنَّفْلِ.

(1) صَحِيفَةٌ: رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ وَمُسْلِمٌ وَغَيْرُهُمَا، وَمِنَ السُّنْنَةِ عَدَمُ إِطَالَةِ الْإِمَامِ فِي هَذَا الدُّعَاءِ.

(2) صَحِيفَةٌ: رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ وَمُسْلِمٌ وَغَيْرُهُمَا .

(3) صَحِيفَةٌ: رَوَاهُ مُسْلِمٌ وَغَيْرُهُ، وَقَالَ ﷺ فِي فَضْلِهِ : «عَجِبْتُ لَهَا، فُتَحَتْ لَهَا أَبْوَابُ السَّمَاءِ»، قَالَ ابْنُ عُمَرَ : «فَهَا تَرْكُتُهُنَّ مُنْدُ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ ذَلِكَ».

(4) صَحِيفَةٌ: رَوَاهُ مُسْلِمٌ وَغَيْرُهُ، وَقَالَ ﷺ فِي فَضْلِهِ : «لَقَدْ رَأَيْتُ اثْنَيْ عَشَرَ مَلَكًا يَتَدَرُّونَهَا، أَئِمَّهُمْ يَرْفَعُهَا» .

(5) صَحِيفَةٌ: رَوَاهُ مُسْلِمٌ وَغَيْرُهُ، وَرَوَاهُ النَّسَائِيُّ وَغَيْرُهُ مَرْفُوعًا، وَفِي إِسْنَادِهِ مَقَالٌ .

وَأَمَّا فِي صَلَاةِ قِيَامِ اللَّيْلِ :

إِذَا قَامَ يَتَهَجَّدُ مِنَ اللَّيْلِ يَقُولُ : «اللَّهُمَّ لَكَ الْحَمْدُ أَنْتَ نُورُ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ وَمَنْ فِيهِنَّ، وَلَكَ الْحَمْدُ أَنْتَ قَيْمُ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ وَمَنْ فِيهِنَّ، وَلَكَ الْحَمْدُ أَنْتَ مَلِكُ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ وَمَنْ فِيهِنَّ، [وَلَكَ الْحَمْدُ أَنْتَ رَبُّ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ وَمَنْ فِيهِنَّ] ، وَلَكَ الْحَمْدُ، أَنْتَ الْحَقُّ، وَوَعْدُكَ حَقٌّ، وَلِقَاؤُكَ حَقٌّ، وَاجْنَاحُكَ حَقٌّ، وَالنَّارُ حَقٌّ، وَالسَّاعَةُ حَقٌّ، وَمُحَمَّدٌ حَقٌّ، وَالنَّبِيُّونَ حَقٌّ، اللَّهُمَّ لَكَ أَسْلَمْتُ، وَبِكَ آمَنتُ، وَعَلَيْكَ تَوَكَّلْتُ، وَإِلَيْكَ أَبْتُ، وَبِكَ خَاصَّمْتُ، وَإِلَيْكَ حَاكَمْتُ، فَاغْفِرْ لِي مَا قَدَّمْتُ وَمَا أَخْرَتُ، وَمَا أَسْرَرْتُ وَمَا أَعْلَنْتُ، [وَمَا أَنْتَ أَعْلَمُ بِهِ مِنِّي] ، أَنْتَ الْمُقْدِمُ، وَأَنْتَ الْمُؤْخِرُ، [أَنْتَ إِلَهِي] لَا إِلَهَ إِلَّا أَنْتَ [أَوْ : لَا إِلَهَ إِلَّا أَنْتَ] ، [وَلَا حَوْلَ وَلَا قُوَّةَ إِلَّا بِكَ] » (1).

أَوْ يَقُولُ : « وَجَهْتُ وَجْهِي لِلَّذِي فَطَرَ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضَ حَنِيفًا، وَمَا أَنَا مِنَ الْمُشْرِكِينَ، إِنَّ صَلَاتِي، وَنُسُكِي، وَمَحْيَايَ، وَمَمَاتِي لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ، لَا شَرِيكَ لَهُ، وَبِذَلِكَ أُمِرْتُ وَأَنَا مِنَ الْمُسْلِمِينَ، اللَّهُمَّ أَنْتَ الْمَلِكُ لَا إِلَهَ إِلَّا أَنْتَ أَنْتَ رَبِّي، وَأَنَا عَبْدُكَ، ظَلَمْتُ نَفْسِي، وَاعْتَرَفْتُ بِذَنْبِي، فَاغْفِرْ لِي ذُنُوبِي جَمِيعًا، إِنَّهُ لَا يَغْفِرُ الذُّنُوبَ إِلَّا أَنْتَ، وَاهْدِنِي لِأَحْسَنِ الْأَخْلَاقِ لَا يَهْدِي لِأَحْسَنِهَا إِلَّا أَنْتَ، وَاصْرِفْ عَنِّي سَيِّئَهَا لَا يَصْرِفُ عَنِّي سَيِّئَهَا إِلَّا أَنْتَ، لَبَّيْكَ وَسَعْدَيْكَ وَالْحَيْرُ كُلُّهُ فِي يَدَيْكَ، وَالشَّرُّ لَيْسَ إِلَيْكَ، أَنَا بِكَ وَإِلَيْكَ، تَبَارَكْتَ وَتَعَالَيْتَ، أَسْتَغْفِرُكَ وَأَتُوبُ إِلَيْكَ »، وَقِيدَ هَذَا الذِّكْرُ فِي بَعْضِ الرِّوَايَاتِ بِافتِتاحِ صَلَاةِ اللَّيْلِ (2).

(1) صَحِيْحٌ : رَوَاهُ البُخَارِيُّ وَمُسْلِمٌ وَغَيْرُهُمَا .

(2) صَحِيْحٌ : رَوَاهُ مُسْلِمٌ وَغَيْرُهُ، وَقَالَ الْأَلْبَانِيُّ : وَكَانَ [ﷺ] يَقُولُهُ فِي الْفَرْضِ وَالنَّفْلِ .

﴿إِذَا قَامَ لِلْقِيَامِ : كَبَرَ عَشْرًا، وَحَمَدَ اللَّهَ عَشْرًا، وَسَبَحَ عَشْرًا، وَهَلَّ عَشْرًا، وَاسْتَغْفَرَ عَشْرًا، وَقَالَ : اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِي وَاهْدِنِي وَارْزُقْنِي وَعَافِنِي﴾
وَيَتَعَوَّذُ مِنْ ضِيقِ الْمَقَامِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ ^(١).

﴿وَإِذَا قَامَ يَتَهَجَّدُ مِنَ اللَّيْلِ يَقُولُ : اللَّهُمَّ رَبَّ جَبَرَائِيلَ وَمِيكَائِيلَ وَإِسْرَافِيلَ، فَاطِرَ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ، عَالَمُ الْغَيْبِ وَالشَّهَادَةِ، أَنْتَ تَحْكُمُ بَيْنَ عِبَادِكَ فِيمَا كَانُوا فِيهِ يَخْتَلِفُونَ، اهْدِنِي لِمَا اخْتَلِفَ فِيهِ مِنَ الْحَقِّ بِإِذْنِكَ، إِنَّكَ تَهْدِي مَنْ تَشَاءُ إِلَى صِرَاطِ مُسْتَقِيمٍ﴾ ^(٢).

﴿لَا دُعَاءَ لِلَا سِتْفَاتِحٍ فِي غَيْرِ الرَّكْعَةِ الْأُولَى، وَفِي صَلَاةِ الْجَنَازَةِ، وَلِلْمَسْبُوقِ، وَلِمَنْ شَرَعَ فِي الْفَاتِحَةِ﴾.

الاستغاثة

﴿الْأَمْرُ فِي الْاسْتِغْاثَةِ وَاسِعٌ، فَإِمَّا يَقُولُ : أَعُوذُ بِاللَّهِ السَّمِيعِ الْعَلِيمِ مِنَ الشَّيْطَانِ الرَّجِيمِ مِنْ هَمْزِهِ، وَنَفْخِهِ، وَنَفْثِهِ﴾.

﴿أَوْ يَقُولُ : أَعُوذُ بِاللَّهِ السَّمِيعِ الْعَلِيمِ مِنَ الشَّيْطَانِ الرَّجِيمِ﴾.

﴿أَوْ يَقُولُ : أَعُوذُ بِاللَّهِ مِنَ الشَّيْطَانِ الرَّجِيمِ﴾، وَتَقَالُ الْاسْتِغْاثَةُ سِرًّا.

(١) حَسَنٌ : رَوَاهُ أَبُو دَاؤُدَ وَغَيْرُهُ، وَصَحَّحَهُ الْأَلْبَانِيُّ، وَقَالَ الشَّيْخُ مُصْطَفَى : صَحِيحٌ لِغَيْرِهِ.

(٢) رَوَاهُ مُسْلِمٌ وَغَيْرُهُ، وَأَعْلَمُهُ بَعْضُ أَهْلِ الْعِلْمِ.

الفاتحة والسورة

يُسَمِّي اللَّهُ سِرًّا، وَيَقُولُ : ﴿بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ﴾ (١).

ثُمَّ يَقْرَأُ الفاتحة (٢) جَهْرًا فِي الصُّبْحِ، وَفِي الرَّكْعَتَيْنِ الْأُولَيْنِ فِي الْمَغْرِبِ وَالْعِشَاءِ، وَيُسِّرُ بِهَا فِيمَا عَدَا ذَلِكَ، وَهَذَا لِإِلَمَامِ، وَالْمُنْفَرِدِ الرَّجُلِ أَوْ الْمَرْأَةِ، وَأَمَّا الْمَأْمُومُ فَيُسِّرُ بِهَا دَوْمًا، وَأَدْنَى الْإِسْرَارِ إِسْمَاعُ النَّفْسِ، وَيَقْرُؤُهَا بِلَا حَنْ جَلِّيٌّ.

يُؤْمِنُ الْجَمِيعُ بَعْدَ الفاتحة، يَقُولُ كُلُّ (٣)، وَيَجْهَرُ الْجَمِيعُ بِهَا فِي مَوَاضِعِ الْجَهْرِ، وَيَجْتَهِدُ الْمَأْمُومُ فِي مُوَافَقَةِ إِمَامِهِ فِي التَّأْمِينِ (٤).

اسْتَحِبَ الْعُلَمَاءُ الْقِرَاءَةَ مَرْتَلًا، وَالْوُقُوفَ عَلَى رُؤُوسِ الْأَيِّ، وَاسْتَحْبُوا لِلْمَأْمُومِ أَنْ يَسْتَمِعَ لِقِرَاءَةِ إِمَامِهِ وَيُنْصِتَ لَهَا، كُلُّ ذَلِكَ فِي الفاتحة وَمَا تَلَاهَا.

(١) الْبَسْمَلَةُ فِي قَوْلِ الْبَعْضِ بَعْضُ أَيِّهِ مِنَ الفاتحة، وَأُوْجَبُوا قِرَاءَتَهَا فِي الصَّلَاةِ قَبْلَ الفاتحة.

(٢) صَحِيفَةٌ: رَوَاهُ مُسْلِمٌ وَغَيْرُهُ، وَقَالَ صَاحِبُ الْكِتَابِ فِي فَضْلِهَا : «قَالَ اللَّهُ تَعَالَى : قَسَمْتُ الصَّلَاةَ بَيْنِي وَبَيْنَ عَبْدِي نِصْفَيْنِ، وَلِعَبْدِي مَا سَأَلَ، فَإِذَا قَالَ الْعَبْدُ : ﴿الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ﴾ ، قَالَ اللَّهُ تَعَالَى : حَمَدَنِي عَبْدِي، وَإِذَا قَالَ : ﴿الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ﴾ ، قَالَ اللَّهُ تَعَالَى : أَنْتَ عَلَيَّ عَبْدِي، وَإِذَا قَالَ : ﴿مَلِكِ يَوْمِ الدِّينِ﴾ ، قَالَ : مَجْدَنِي عَبْدِي - أَوْ قَالَ : فَوَّضَ إِلَيَّ عَبْدِي - فَإِذَا قَالَ : ﴿إِيَّاكَ نَعْبُدُ وَإِيَّاكَ نَسْتَعِينُ﴾ ، قَالَ : هَذَا بَيْنِي وَبَيْنَ عَبْدِي، وَلِعَبْدِي مَا سَأَلَ، فَإِذَا قَالَ : ﴿أَهِدِنَا الصِّرَاطَ الْمُسْتَقِيمَ﴾ صِرَاطَ الَّذِينَ أَنْعَمْتَ عَلَيْهِمْ ... ، قَالَ : هَذَا لِعَبْدِي وَلِعَبْدِي مَا سَأَلَ».

(٣) صَحِيفَةٌ: رَوَاهُ مُسْلِمٌ وَغَيْرُهُ، مِنْ حَدِيثِ أَبِي مُوسَى الْأَشْعَرِيِّ، قَالَ : «إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ خَطَبَنَا فِيَّنَ لَنَا سُتُّنَا وَعَلَّمَنَا صَلَاتَنَا، فَقَالَ : ... فَقُولُوا : آمِينَ، يُجْبِكُمُ اللَّهُ».

(٤) صَحِيفَةٌ: رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ وَمُسْلِمٌ وَغَيْرُهُمَا، مِنْ حَدِيثِ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : «إِذَا أَمَّنَ الْإِمَامُ فَأَمْنُوا، فَإِنَّهُ مَنْ وَاقَ تَأْمِينُهُ تَأْمِينَ الْمَلَائِكَةِ، غُفرَ لَهُ مَا تَقدَّمَ مِنْ ذَنْبِهِ».

ثم يقرأ بعد الفاتحة سورة، وتجوز القراءة بعدها في كل الركعات **(1)**.

 استحب العلامة القراءة من جميع القرآن، طالما يمكن ذلك.

 يقرأ بعد الفاتحة في فجر الجمعة في الركعة الأولى سورة السجدة، وفي الثانية سورة الإنسان **(2)**.

 يقرأ بعد الفاتحة في صلاة الجمعة في الركعة الأولى سورة الجمعة، وفي الثانية سورة المنافقون **(3)**، أو يقرأ في الأولى سورة الأعلى، وفي الثانية سورة الغاشية **(4)**، أو يقرأ في الأولى سورة الجمعة، وفي الثانية سورة الغاشية **(5)**.

 يقرأ بعد الفاتحة في صلاة العيدان في الركعة الأولى سورة ق، وفي الثانية سورة القمر **(6)**، أو يقرأ في الأولى سورة الأعلى، وفي الثانية سورة الغاشية **(7)**.

 يقرأ بعد الفاتحة في صلاة الوتر في الركعة الأولى سورة الأعلى، وفي الثانية سورة الكافرون، وفي الثالثة سورة الإخلاص **(8)**.

(1) صحية: رواه مسلم وغيره، من حديث أبي سعيد الخدري، أن النبي ﷺ كان يقرأ في صلاة الظهر في الركعتين الأولىين في كل ركعة قدر ثلاثين آية، وفي الآخرتين قدر خمس عشرة آية - أو قال: نصف ذلك -، وفي العصر في الركعتين الأولىين في كل ركعة قدر قراءة خمس عشرة آية، وفي الآخرتين قدر نصف ذلك.

(2) صحية: رواه البخاري ومسلم وغيرهما.

(3) صحية: رواه مسلم وغيره.

(4) صحية: رواه مسلم وغيره.

(5) صحية: رواه مسلم وغيره.

(6) صحية: رواه مسلم وغيره.

(7) صحية: رواه مسلم وغيره.

(8) صحية: رواه أحمد وغيره.

يَقْرَأُ بَعْدَ الْفَاتِحَةِ فِي نَافِلَةِ الْفَجْرِ فِي الرَّكْعَةِ الْأُولَى سُورَةَ الْكَافِرُونَ، وَفِي
الثَّانِيَةِ سُورَةَ الْإِخْلَاصِ (١).

اسْتَحْبَ الْعُلَمَاءُ إِنْتَامَ السُّورَةِ فِي الرَّكْعَةِ، طَالَّمَا يُمْكِنُ ذَلِكَ، وَلَا يُؤْذِي
بِالْإِطَالَةِ مَأْمُومًا ذَا عُدُرٍ.

أَوْ يَقْرَأُ بَعْدَ الْفَاتِحَةِ فِي نَافِلَةِ الْفَجْرِ فِي الْأُولَى أَيَّةً : ﴿ قُولُوا إِيمَانًا بِاللَّهِ وَمَا
أُنْزِلَ إِلَيْنَا) ، وَفِي الثَّانِيَةِ أَيَّةً : ﴿ إِيمَانًا بِاللَّهِ وَأَشْهَدُ بِأَنَّا مُسْلِمُونَ) (٢) .

يَحُوزُ الْأَقْتِصَارُ عَلَى الْفَاتِحَةِ فَقَطْ فِي الرَّكْعَتَيْنِ الْأَخِيرَتَيْنِ فِي الظَّهَرِ
وَالْعَصْرِ وَالْعِشَاءِ، وَفِي الثَّالِثَةِ فِي الْمَغْرِبِ، وَتَصِحُ الصَّلَاةُ بِدُونِ سُورَةِ بَعْدَهَا (٣) .

وَفِي قِيَامِ اللَّيْلِ يَقْرَأُ مُتَرَسِّلًا، [وَيَقْرَأُ قِرَاءَةً لَيْسَتْ بِالْخَفِيَضَةِ وَلَا
بِالرَّفِيعَةِ، قِرَاءَةً حَسَنَةً يُرَتَّلُ فِيهَا]، إِذَا مَرَّ بِآيَةٍ فِيهَا تَنْزِيهُ اللَّهُ أَوْ تَسْبِيحُ سَبَحَ، وَإِذَا
مَرَّ بِآيَةٍ رَحْمَةً أَوْ بِسُؤَالٍ وَقَفَ عِنْدَهَا فَسَأَلَ، وَإِذَا مَرَّ بِتَعْوِذٍ أَوْ بِآيَةٍ فِيهَا عَذَابٌ أَوْ
خَوْفٍ تَعَوَّذَ مِنْهَا (٤) .

(١) صَحِيَّةٌ: رَوَاهُ أَحْمَدُ وَمُسْلِمٌ وَغَيْرُهُمَا.

(٢) صَحِيَّةٌ: رَوَاهُ مُسْلِمٌ وَغَيْرُهُ.

وَالْأَيَّةُ الْأُولَى : ﴿ قُولُوا إِيمَانًا بِاللَّهِ وَمَا أُنْزِلَ إِلَيْنَا وَمَا أُنْزِلَ إِلَيَّ إِنْرَهُمْ وَإِسْتَعِيلَ وَإِسْحَاقَ وَيَعْقُوبَ
وَالْأَسْبَاطَ وَمَا أُوتِيَ مُوسَى وَعِيسَى وَمَا أُوتِيَ النَّبِيُّونَ مِنْ رَبِّهِمْ لَا نُفَرِّقُ بَيْنَ أَحَدٍ مِنْهُمْ وَنَحْنُ لَهُمْ
مُسْلِمُونَ ﴿ البَقْرَةَ ١٣٦ ﴾، وَالْأُخْرَى : ﴿ فَلَمَّا آتَحَسَ عِيسَى مِنْهُمُ الْكُفَّارَ قَالَ مَنْ مِنْ أَنْصَارِي إِلَى اللَّهِ
قَالَ الْحَوَارِيُّونَ : نَحْنُ أَنْصَارُ اللَّهِ إِيمَانًا بِاللَّهِ وَأَشْهَدُ بِأَنَّا مُسْلِمُونَ ﴿ آلِ عِمْرَانَ ٥٣ ﴾ .

(٣) صَحِيَّةٌ: رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ وَغَيْرُهُ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ : « ... وَإِنْ لَمْ تَرِدْ عَلَى أُمُّ الْقُرْآنِ أَجْزَاءُ،
وَإِنْ زِدْتَ فَهُوَ خَيْرٌ » .

(٤) صَحِيَّةٌ: رَوَاهُ أَحْمَدُ وَمُسْلِمٌ وَغَيْرُهُمَا.

يجوز إذا قرأ في صلاة الفرض : **سبح أسم ربك الأعلى** (١)، لأن يقول : «سبحان ربِّي الأَعْلَى»، وإذا قرأ : **أَلَيْسَ ذَلِكَ بِقُدْرَتِي أَنْ يُحْكِمَ الْمَوْتَى** (٤)، لأن يقول : «سبحانك اللهم، بلى»، وقد فعله بعض الصحابة (١).

استحب العلامة القراءة بترتيب المصحف، وإن خالف ترتيب السور حاز لفعله (٢)، والتنكيس في السورة الواحدة غير جائز، والتزام أصول القراءة - بالتجويد - أوجبه بعض، واستحبه آخرون بشرط ألا يحيى المعنى .

سجدة التلاوة

يسن أن يسجد المصلي إذا مر بيته سجدة (٣) .

يُكَبِّرُ للنزول لسجدة التلاوة، وعند القيام منها .

يقول في سجدة التلاوة ما يقوله في سجوده، ولم يصح خبر في تحصيص سجود التلاوة بذكر، وستأتي أدكاري السجود، ويجوز أن يدعوه فيها .

(١) إسناده صحيح : رواه عبد الرزاق وغيره .

(٢) صحيح : رواه أحمد ومسلم وغيرهما، وفيه قرأ **البقرة والنسمة** وأل عمران .

(٣) وقال **عليه السلام** في فضل سجدة التلاوة : «إذا قرأ ابن آدم السجدة فسجد اعتزل الشيطان ينكي ، يقول : يا ويله - وفي رواية : يا ويلي - أمر ابن آدم بالسجود فسجد فله الجنة ، وأمرت بالسجود فأبأيت في النار» ، رواه مسلم .

تنبيه الإمام

﴿إِذَا أَرَادَ الْمَأْمُومُ أَنْ يُنَبِّهَ إِمَامَهُ لِشَيْءٍ؛ فَلْيَقُلِ الرَّجُلُ : «سُبْحَانَ اللَّهِ»، وَأَمَّا
الْمَرْأَةُ فَتُصْفِقُ، وَلَا تُسَبِّحُ⁽¹⁾، وَصِفَةُ التَّصْفِيقِ : ضَرْبٌ ظَاهِرٌ لِكَفِّ الْأَيْسِرِ بِسَاطِنِ
الْكَفِّ الْأَيْمَنِ⁽²⁾.﴾

الوسوسة

﴿إِذَا حَالَ الشَّيْطَانُ بَيْنَكَ وَبَيْنَ صَلَاتِكَ وَقَرَاءَتِكَ يَلْبِسُهَا عَلَيْكَ؛ فَـ (ذَاكَ
شَيْطَانٌ يُقَالُ لَهُ : خَنْزُبٌ، فَإِذَا أَحْسَسْتَهُ فَتَعَوَّذْ بِاللَّهِ مِنْهُ، وَاتَّفِلْ⁽³⁾ عَلَى يَسَارِكَ
ثَلَاثًا)⁽⁴⁾ .﴾

(1) صحيح: رواه البخاري ومسلم وغيرهما.

(2) ويحوز للمرأة أن تصفع لصروراة من الصروعات، أو حاجة من الحاجات، كتنبيه المنادي عليها إن كان من تحب طاعته، كالاب والزوج وغيرهما، أو لتنبيه من يؤثر عليها في صلاتها، فيضر بخشوعها ويضر بها عنه، لكن لا يجوز لها سوى ذلك، والله أعلم.

(3) والتفل هنا معناه: أن ينفع نفخاً لطيفاً بغير ريق، أو مع ريق خفيف جداً، وينبغي أن يراعي المصلي من حوله، فلا يرهبهم ولا يؤذهم.

(4) صحيح: رواه مسلم وغيره، وقال عثمان بن أبي العاص: ففعلت ذلك فأذهبه الله عنّي.

الانتقال

يُقُولُ فِي كُلِّ انتِقالٍ : «اللَّهُ أَكْبَرُ» ⁽¹⁾ ، عَدَا الرَّفِعِ مِنَ الرُّكُوعِ .



الرُّكُوعُ

يُقُولُ إِذَا رَكَعَ : «سُبْحَانَ رَبِّ الْعَظِيمِ» ⁽²⁾ .

وَيَجُوزُ أَنْ يَقُولُ : «سُبْحَانَكَ اللَّهُمَّ رَبَّنَا وَبِحَمْدِكَ، اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِي» ،
وَكَانَ يُكْثُرُ أَنْ يَقُولَ فِي رُكُوعِهِ ⁽³⁾ .

أَوْ يَقُولُ : «سُبْحَانَكَ وَبِحَمْدِكَ لَا إِلَهَ إِلَّا أَنْتَ» ⁽⁴⁾ .

أَوْ يَقُولُ : «سُبُّوحٌ قُدُّوسٌ، رَبُّ الْمَلَائِكَةِ وَالرُّوحِ» ⁽⁵⁾ .

(1) صحیح: رواه البخاری ومسلم وغيرهما، من حديث أبي هريرة، قال : «كان رسول الله ﷺ إذا قام إلى الصلاة يكبر حين يقوم، ثم يكبر حين يركع، ... ثم يكبر حين يهوي ساجدا، ثم يكبر حين يرفع رأسه، ثم يكبر حين يسجد، ثم يكبر حين يرفع رأسه، ثم يفعل مثل ذلك في الصلاة كلها، حتى يقضيها، ويكبر حين يقوم من المئذنة بعد الجلوس» .

(2) صحیح: رواه مسلم وغيره، والجمهور على استحبابه، والخنابلة على وجوبه .

(3) صحیح: رواه البخاري ومسلم وغيرهما .

(4) صحیح: رواه مسلم وغيره .

(5) صحیح: رواه مسلم وغيره .

أذكار الصلاة

أَوْ يَقُولُ : «سُبْحَانَ ذِي الْجَبْرُوتِ وَالْمَلَكُوتِ وَالْكِبْرَيَاءِ وَالْعَظَمَةِ» (1).

أَوْ يَقُولُ : «اللَّهُمَّ لَكَ رَكَعْتُ، وَبِكَ آمَنْتُ، وَلَكَ أَسْلَمْتُ، خَشِعَ لَكَ سَمْعِي، وَبَصَرِي، وَخَيْري، وَعَظَمي، وَعَصَبِي» (2).

يُسَبِّحُ في كُلِّ رُكُوعٍ ثَلَاثَ مَرَاتٍ، وَذَلِكَ أَدْنَى الْكَمَالِ، وَإِنْ سَبَّحَ عَشْرًا فَحَسَنُ، وَإِنْ زَادَ فَلَا بَأْسَ، وَيَجْبُزُ فِي الرُّكُوعِ كُلَّ لَفْظٍ فِيهِ تَعْظِيمٌ لِلَّهِ .



الرَّفْعُ مِنَ الرُّكُوعِ

يَقُولُ الْإِمَامُ وَالْمُنْفَرِدُ حَالَ رَفْعٍ رَأْسِهِ مِنَ الرُّكُوعِ : «سَمِعَ اللَّهُ لِمَنْ حَمِدَهُ» ، وَهَذَا ذِكْرُ الْاِنْتِقالِ (3).



الاعتدال بعد الرُّكوع

يَقُولُ بَعْدَ اعْتِدَالِهِ وَهُوَ قَائِمٌ : «رَبَّنَا لَكَ الْحَمْدُ» (4).

(1) صَحِيفَةٌ : رَوَاهُ أَبُو دَاؤُدَ وَغَيْرُهُ، وَصَحَّحَهُ الْأَلْبَانِيُّ .

(2) صَحِيفَةٌ : رَوَاهُ مُسْلِمٌ وَغَيْرُهُ .

(3) صَحِيفَةٌ : رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ وَمُسْلِمٌ وَغَيْرُهُمَا، وَأَمَّا الْمَأْمُونُ فَيَشْرِعُ فِي أَذْكَارِ الْاعْتِدَالِ .

(4) صَحِيفَةٌ : رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ وَمُسْلِمٌ وَغَيْرُهُمَا، وَمِنَ الْحَطْلَازِيَادَةِ : وَالشُّكْرُ، فَلَا تَثْبِتْ .

﴿أَوْ يَقُولُ : رَبَّنَا وَلَكَ الْحَمْدُ﴾ (١).

﴿أَوْ يَقُولُ : اللَّهُمَّ رَبَّنَا لَكَ الْحَمْدُ﴾ (٢).

﴿أَوْ يَقُولُ : اللَّهُمَّ رَبَّنَا وَلَكَ الْحَمْدُ﴾ (٣).

﴿أَوْ يَقُولُ : اللَّهُمَّ رَبَّنَا وَلَكَ الْحَمْدُ حَمْدًا كَثِيرًا طَيِّبًا مُبَارَكًا فِيهِ﴾ (٤).

﴿أَوْ يَقُولُ : اللَّهُمَّ رَبَّنَا لَكَ الْحَمْدُ مِلْءَ السَّمَاوَاتِ، وَمِلْءَ الْأَرْضِ، وَمِلْءَ مَا بَيْنَهُما، وَمِلْءَ مَا شِئْتَ مِنْ شَيْءٍ بَعْدُ﴾ (٥).

﴿أَوْ يَقُولُ : اللَّهُمَّ رَبَّنَا لَكَ الْحَمْدُ، مِلْءُ السَّمَاوَاتِ وَمِلْءُ الْأَرْضِ، وَمِلْءُ مَا شِئْتَ مِنْ شَيْءٍ بَعْدُ، أَهْلَ الثَّنَاءِ وَالْمَجْدِ، لَا مَانِعَ لِمَا أَعْطَيْتَ، وَلَا مُعْطِيَ لِمَا مَنَعْتَ، وَلَا يَنْفَعُ ذَا الْجَدْدِ مِنْكَ الْجَدْدُ﴾.

﴿أَوْ يَقُولُ : رَبَّنَا لَكَ الْحَمْدُ مِلْءَ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ، وَمِلْءُ مَا شِئْتَ مِنْ شَيْءٍ بَعْدُ، أَهْلَ الثَّنَاءِ وَالْمَجْدِ، أَحَقُّ مَا قَالَ الْعَبْدُ، وَكُلُّنَا لَكَ عَبْدٌ، اللَّهُمَّ لَا مَانِعَ لِمَا أَعْطَيْتَ، وَلَا مُعْطِيَ لِمَا مَنَعْتَ، وَلَا يَنْفَعُ ذَا الْجَدْدِ مِنْكَ الْجَدْدُ﴾ (٦).

(١) صَحِيفَةٌ: رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ وَمُسْلِمٌ وَغَيْرُهُمَا.

(٢) صَحِيفَةٌ: رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ وَمُسْلِمٌ وَغَيْرُهُمَا، وَقَالَ ﷺ فِي فَضْلِهِ: إِذَا قَالَ الْإِمَامُ: سَمِعَ اللهُ لِمَنْ حَمَدَهُ، فَقُولُوا: ...، فَإِنَّهُ مَنْ وَافَقَ قَوْلَهُ قَوْلَ الْمَلَائِكَةِ، غُفِرَ لَهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِهِ.

(٣) صَحِيفَةٌ: رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ وَغَيْرُهُ.

(٤) صَحِيفَةٌ: رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ وَأَبُو دَاوُدَ وَغَيْرُهُمَا، وَقَالَ ﷺ فِي فَضْلِهِ: رَأَيْتُ بِضْعَةً وَثَلَاثَيْنَ مَلَكًا يَبْتَدِرُونَهَا، أَيُّهُمْ يَكْتُبُهَا أَوَّلًا؟

(٥) صَحِيفَةٌ: رَوَاهُ مُسْلِمٌ وَغَيْرُهُ.

(٦) صَحِيفَةٌ: رَوَاهُ مُسْلِمٌ وَغَيْرُهُ، وَمَا قَبْلَهُ كَذَلِكَ.

﴿ أَوْ يَقُولُ : «اللَّهُمَّ رَبَّنَا لَكَ الْحَمْدُ، مِلْءُ السَّمَاوَاتِ، وَمِلْءُ الْأَرْضِ، وَمِلْءُ مَا شِئْتَ مِنْ شَيْءٍ بَعْدُ، اللَّهُمَّ طَهَّرْنِي بِالشَّلْجِ وَالْبَرَدِ وَالْمَاءِ الْبَارِدِ، اللَّهُمَّ طَهَّرْنِي مِنَ الذُّنُوبِ وَالْخَطَايَا، كَمَا يُنَقِّي الثَّوْبَ الْأَبَيَضُ مِنَ الْوَسْخِ » (١) .

﴿ مِحْلُّ هَذِهِ الْأَذْكَارِ حَالُ الْاعْتِدَالِ بَعْدَ الرُّكُوعِ، وَلَا يَهُوَي لِلْسُّجُودِ قَبْلَ الفَرَاغِ مِنْهَا .

القنوت

﴿ مِحْلُّهُ بَعْدَ دُعَاءِ الْاعْتِدَالِ بَعْدَ الرُّكُوعِ (٢) .

﴿ يَقُولُ : «اللَّهُمَّ اهْدِنِي فِيمَنْ هَدَيْتَ، وَعَافِنِي فِيمَنْ عَافَيْتَ، وَتَوَلَّنِي فِيمَنْ تَوَلَّيْتَ، وَبَارِكْ لِي فِيمَا أَعْطَيْتَ، وَقِنِي شَرَّ مَا قَضَيْتَ، فَإِنَّكَ تَقْضِي وَلَا يُقْضِي عَلَيْكَ، إِنَّهُ لَا يَذِلُّ مَنْ وَالَّيْتَ، تَبَارَكْتَ رَبَّنَا وَتَعَالَيْتَ» (٣) .

﴿ وَقَنَتْ عُمَرُ فِي الْفَجْرِ، فَقَالَ : «اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِلْمُؤْمِنِينَ وَالْمُؤْمِنَاتِ، وَالْمُسْلِمِينَ وَالْمُسْلِمَاتِ، وَأَلْفُ بَيْنَ قُلُوبِهِمْ، وَأَصْلِحْ ذَاتَ بَيْنِهِمْ، وَانْصُرْهُمْ عَلَى

(١) صَحِيْحٌ: رَوَاهُ مُسْلِمٌ وَغَيْرُهُ، وَفِي رِوَايَةٍ : «كَمَا يُنَقِّي الثَّوْبَ الْأَبَيَضُ مِنَ الدَّرَنِ»، وَفِي رِوَايَةٍ : «مِنَ الدَّنَسِ» .

(٢) وَفِي بَعْضِ الرِّوَايَاتِ قَبْلَ الرُّكُوعِ، وَالْأَظَهَرُ أَنَّ يَدْعُو بَعْدَ الرُّكُوعِ .

(٣) صَحِيْحٌ: رَوَاهُ أَحْمَدُ وَغَيْرُهُ، وَقَيْدَهُ فِي قُوَّتِ الْوَتْرِ، وَيُجُوزُ فِي غَيْرِهِ .

عَدُوكَ وَعَدُوكُمْ، اللَّهُمَّ اعْنُ - أَوْ : عَذْبٌ - كَفَرَةً أَهْلِ الْكِتَابِ الَّذِينَ [يَصُدُّونَ عنْ سَيِّلِكَ، وَ [يُكَذِّبُونَ رُسُلَكَ، وَيُقَاتِلُونَ أُولِيَاءَكَ، اللَّهُمَّ خَالِفْ بَيْنَ كَلِمَتِهِمْ، وَزَلِيلْ أَقْدَامَهُمْ، وَأَنْزِلْهُمْ بِأَسْكَنَ الَّذِي لَا تُرْدُهُ عَنِ الْقَوْمِ الْمُجْرِمِينَ، بِسْمِ اللهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ، اللَّهُمَّ إِنَّا نَسْتَعِينُكَ وَنَسْتَغْفِرُكَ، [وَنُؤْمِنُ بِكَ، وَنَتَوَكَّلُ عَلَيْكَ]، وَنُشْنِي عَلَيْكَ [الْخَيْرَ كُلَّهُ]، وَلَا نَكْفُرُكَ، وَنَخْلَعُ وَنَتْرُكُ مَنْ يَفْجُرُكَ، بِسْمِ اللهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ، اللَّهُمَّ إِيَّاكَ نَعْبُدُ، وَلَكَ نُصَلِّي وَنَسْجُدُ، وَإِلَيْكَ نَسْعَى وَنَحْفَدُ، نَرْجُو رَحْمَتَكَ، وَنَخَافُ عَذَابَكَ، إِنَّ عَذَابَكَ [الْجَحَّدُ] بِالْكُفَّارِ مُلْحَقٌ - أَوْ : مُلْحِقٌ -) (١) .

يُشرِّعُ الْقُنُوتُ فِي الصَّلَاةِ الْمَفْرُوضَةِ - كُلُّهَا أَوْ بَعْضِهَا - فِي النَّوَازِلِ، فَيَدْعُو لِلْمُؤْمِنِينَ وَيَلْعَنُ الْكُفَّارَ، وَيَسْتَغْيِثُ لِلْمُسْتَضْعَفِينَ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ، وَيَجُوزُ أَنْ يُسَمِّيهِمْ بِأَسْمَائِهِمْ، يَقُولُ : «اللَّهُمَّ أَنْجِ فُلَانًا وَفُلَانًا، اللَّهُمَّ اشْدُدْ وَطَأْتَكَ عَلَى فُلَانٍ أَوْ جَمَاعَةٍ يُسَمِّيَهَا» (٢) ، وَيَكُونُ ذَلِكَ بَعْدَ الرَّفْعِ مِنْ رُكُوعِ الرَّكْعَةِ الْآخِرَةِ، وَلَا يُطِيلُ الْإِمَامُ فِي دُعَائِهِ فَيُؤْذِي مَأْمُومًا، وَلَا يَلْزِمُ السَّاجِعَ، وَلَا يَتَقَيَّدُ بِأَحْكَامِ التَّجْوِيدِ، وَيَدْعُو بِصَوْتِهِ الْعَادِيِّ، وَلَا يُسْتَحِبُّ لَهُ التَّغْنِيَ فِي الدُّعَاءِ، وَلَا يَتَقَيَّدُ بِذِكْرٍ أَوْ قَوْلٍ فِي افْتِتاحِ الدُّعَاءِ أَوْ خِتَامِهِ، وَيُؤْمِنُ مَنْ خَلْفَهُ عَلَى دُعَائِهِ جَهْرًا .

وَيُشرِّعُ الْقُنُوتُ فِي الْوِتْرِ فِي كُلِّ لَيْلَةٍ، لَا بَأْسَ بِذَلِكَ .



(١) إِسْنَادُ صَحِيحٍ : رَوَاهُ عَبْدُ الرَّزَّاقِ وَابْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَغَيْرُهُمَا .

(٢) صَحِيحٌ : رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ وَمُسْلِمٌ وَغَيْرُهُمَا .

السجود

يُقُولُ إِذَا سَجَدَ : «سُبْحَانَ رَبِّيَ الْأَعْلَى» .

أَوْ يَقُولُ : «سُبْحَانَكَ اللَّهُمَّ رَبَّنَا وَبِحَمْدِكَ، اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِي» ، وَكَانَ يُكثُرُ أَنْ يَقُولَهُ فِي سُجُودِهِ .

أَوْ يَقُولُ : «سُبْحَانَكَ وَبِحَمْدِكَ لَا إِلَهَ إِلَّا أَنْتَ» .

أَوْ يَقُولُ : «سُبُّوحٌ قُدُوسٌ، رَبُّ الْمَلَائِكَةِ وَالرُّوحِ» .

أَوْ يَقُولُ : «سُبْحَانَ ذِي الْجَبَرُوتِ وَالْمَلَكُوتِ وَالْكِبْرِيَاءِ وَالْعَظَمَةِ» (1) .

 يُسَبِّحُ فِي كُلِّ سُجُودٍ ثَلَاثَ مَرَاتٍ، وَذَلِكَ أَدْنَى الْكَمَالِ، وَإِنْ سَبَّحَ عَشْرًا فَحَسَنُ، وَإِنْ زَادَ فَلَا بَأْسَ .

 لَا تُشْرِعُ قِرَاءَةُ الْقُرْآنِ فِي الرُّكُوعِ أَوْ السُّجُودِ (2) عَلَى سَبِيلِ التَّلَاوةِ، وَيَجُوزُ عَلَى سَبِيلِ الدُّعَاءِ، وَيُكثِرُ مِنَ الدُّعَاءِ فِي سُجُودِهِ، فَإِنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ : «أَقْرَبُ مَا يَكُونُ الْعَبْدُ مِنْ رَبِّهِ، وَهُوَ سَاجِدٌ، فَأَكْثِرُوا الدُّعَاءَ» (3) .

وَيَدْعُو قَائِلًا : «رَبِّ اغْفِرْ لِي مَا أَسْرَرْتُ وَمَا أَعْلَنْتُ» (4) .

(1) سَبَقَ عَزْوُ هَذِهِ الْأَذْكَارِ وَتَخْرِيجُهَا فِي أَذْكَارِ الرُّكُوعِ .

(2) صَحِيفَةٌ : رَوَاهُ مُسْلِمٌ وَغَيْرُهُ .

(3) صَحِيفَةٌ : رَوَاهُ مُسْلِمٌ وَغَيْرُهُ .

(4) إِسْنَادُهُ صَحِيفَةٌ : رَوَاهُ أَحْمَدُ وَغَيْرُهُ، وَيَجُوزُ أَنْ يَتَأَوَّلَ الْأَيَاتِ فِي رُكُوعِهِ وَسُجُودِهِ .

﴿أَوْ يَقُولُ : اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِي ذَنْبِي كُلَّهُ دِقَّهُ، وَجِلَّهُ، وَأَوَّلَهُ، وَآخِرَهُ، وَعَلَانِيَّتَهُ، وَسَرَّهُ﴾ (١).

﴿أَوْ يَقُولُ : اللَّهُمَّ أَعُوذُ بِرِّضَاكَ مِنْ سَخْطِكَ، وَبِمُعَافَاتِكَ مِنْ عُقوَبَتِكَ، وَأَعُوذُ بِكَ مِنْكَ، لَا أُحِصِّي ثَنَاءَ عَلَيْكَ، أَنْتَ كَمَا أَثْنَيْتَ عَلَى نَفْسِكَ﴾ (٢).

﴿أَوْ : اللَّهُمَّ لَكَ سَجَدْتُ، وَبِكَ آمَنتُ، وَلَكَ أَسْلَمْتُ، سَاجَدَ وَجْهِي لِلَّذِي خَلَقَهُ، وَصَوَّرَهُ، وَشَقَّ سَمْعَهُ وَبَصَرَهُ، تَبَارَكَ اللَّهُ أَحْسَنُ الْخَالِقِينَ﴾ (٣).

﴿أَوْ يَقُولُ : اللَّهُمَّ اجْعَلْ فِي قَلْبِي نُورًا، وَفِي بَصَرِي نُورًا، وَفِي سَمْعِي نُورًا، وَعَنْ يَمِينِي نُورًا، وَعَنْ يَسَارِي نُورًا، وَفُوقِي نُورًا، وَتَحْتِي نُورًا، وَأَمَامِي نُورًا، وَخَلْفِي نُورًا، وَعَظِيمٌ لِي نُورًا﴾ (٤)، وَقَالَهُ ﷺ فِي صَلَاةِ اللَّيْلِ.



الْجَلْسَةُ بَيْنَ السَّجْدَتَيْنِ

﴿يَقُولُ بَعْدَ اسْتِوائِهِ جَالِسًا : رَبُّ اغْفِرْ لِي، رَبُّ اغْفِرْ لِي﴾ (٥).



(١) صحيح: رواه مسلم و غيره.

(٢) صحيح: رواه مسلم و غيره.

(٣) صحيح: رواه مسلم و غيره.

(٤) صحيح: رواه البخاري و مسلم و غيرهما.

(٥) رواه أحمد و غيره، و صححه الألباني، وأعلمه آخرون، لكن أجازوا العمل به.

التشهيد

الَّذِي يُقَالُ فِي جِلْسَةِ التَّشَهِيدِ فِي قَرَاتِ خَمْسٍ، هُنَّ : التَّحِيَّاتُ، وَالشَّهادَاتُ، وَالصَّلَاةُ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ، وَالْتَّعْوِذُ، وَالدُّعَاءُ .

يَقُولُ بَعْدَ اسْتِوائِهِ جَالِسًا : « التَّحِيَّاتُ لِلَّهِ، وَالصَّلَواتُ، وَالطَّيِّبَاتُ، السَّلَامُ عَلَيْكَ أَيُّهَا النَّبِيُّ وَرَحْمَةُ اللَّهِ وَبَرَكَاتُهُ (١)، السَّلَامُ عَلَيْنَا وَعَلَى عِبَادِ اللَّهِ الصَّالِحِينَ، أَشْهُدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، وَأَشْهُدُ أَنَّ مُحَمَّداً عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ (٢) .

أَوْ يَقُولُ : « التَّحِيَّاتُ الْمُبَارَكَاتُ، الصَّلَواتُ الطَّيِّبَاتُ لِلَّهِ، ... الخ » (٣) .

أَوْ يَقُولُ : « التَّحِيَّاتُ الطَّيِّبَاتُ الصَّلَواتُ لِلَّهِ، ... الخ » (٤) .

ثُمَّ يُصَلِّي عَلَى النَّبِيِّ ﷺ : « اللَّهُمَّ صَلِّ عَلَى مُحَمَّدٍ، وَعَلَى آلِ مُحَمَّدٍ، كَمَا صَلَّيْتَ عَلَى إِبْرَاهِيمَ، وَعَلَى آلِ إِبْرَاهِيمَ، إِنَّكَ حَمِيدٌ حَمِيدٌ، اللَّهُمَّ بَارِكْ عَلَى مُحَمَّدٍ، وَعَلَى آلِ مُحَمَّدٍ، كَمَا بَارَكْتَ عَلَى إِبْرَاهِيمَ، وَعَلَى آلِ إِبْرَاهِيمَ، إِنَّكَ حَمِيدٌ حَمِيدٌ » (٥) .

(١) قَالَ ابْنُ مَسْعُودٍ : وَهُوَ بَيْنَ ظَهَرَانِنَا، فَلَمَّا قُبِضَ قُلْنَا : السَّلَامُ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ [البُخَارِيٌّ]

(٢) صَحِيفَةٌ : رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ وَمُسْلِمٌ وَغَيْرُهُمَا، وَقَالَ ﷺ فِي فَضْلِهِ : « إِنَّمَا صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ الْحَمْدُ لِلَّهِ، فَإِنَّكُمْ إِذَا قُلْتُمُوهَا؛ أَصَابَتْ كُلَّ عَبْدٍ لِلَّهِ صَالِحٍ فِي السَّمَاءِ وَالْأَرْضِ، ... » أَوْ قَالَ : فَقَدْ سَلَّمْتُمْ عَلَى كُلِّ عَبْدٍ لِلَّهِ صَالِحٍ فِي السَّمَاءِ وَالْأَرْضِ [] .

(٣) صَحِيفَةٌ : رَوَاهُ مُسْلِمٌ وَغَيْرُهُ، وَقَالَ ابْنُ عَبَّاسَ : كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُعَلِّمُنَا التَّشَهِيدَ كَمَا يُعَلِّمُنَا السُّورَةَ مِنَ الْقُرْآنِ .

(٤) صَحِيفَةٌ : رَوَاهُ مُسْلِمٌ وَغَيْرُهُ .

(٥) صَحِيفَةٌ : رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ وَغَيْرُهُ، وَلَا يَخْفَى فَضْلُ الصَّلَاةِ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ .

﴿أَوْ يَقُولُ : اللَّهُمَّ صَلِّ عَلَى مُحَمَّدٍ، وَعَلَى آلِ مُحَمَّدٍ، كَمَا صَلَّيْتَ عَلَى آلِ إِبْرَاهِيمَ، وَبَارِكْ عَلَى مُحَمَّدٍ، وَعَلَى آلِ مُحَمَّدٍ، كَمَا بَارَكْتَ عَلَى آلِ إِبْرَاهِيمَ فِي الْعَالَمَيْنَ، إِنَّكَ حَمِيدٌ مَجِيدٌ﴾ (1).

﴿أَوْ يَقُولُ : اللَّهُمَّ صَلِّ عَلَى مُحَمَّدٍ وَأَزْوَاجِهِ وَذُرِّيَّتِهِ، كَمَا صَلَّيْتَ عَلَى آلِ إِبْرَاهِيمَ، وَبَارِكْ عَلَى مُحَمَّدٍ وَأَزْوَاجِهِ وَذُرِّيَّتِهِ، كَمَا بَارَكْتَ عَلَى آلِ إِبْرَاهِيمَ إِنَّكَ حَمِيدٌ مَجِيدٌ﴾ (2).

﴿أَوْ يَقُولُ : اللَّهُمَّ صَلِّ عَلَى مُحَمَّدٍ عَبْدَكَ وَرَسُولَكَ، كَمَا صَلَّيْتَ عَلَى آلِ إِبْرَاهِيمَ، وَبَارِكْ عَلَى مُحَمَّدٍ، وَعَلَى آلِ مُحَمَّدٍ، كَمَا بَارَكْتَ عَلَى آلِ إِبْرَاهِيمَ [وَآلِ إِبْرَاهِيمَ]﴾ (3).

﴿ثُمَّ يَتَعَوَّذُ بِاللهِ مِنْ أَرْبَعٍ، يَقُولُ : اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنْ عَذَابِ جَهَنَّمَ، وَمِنْ عَذَابِ الْقَبْرِ، وَمِنْ فِتْنَةِ الْمَحْيَا وَالْمَمَاتِ، وَمِنْ شَرِّ فِتْنَةِ الْمَسِيحِ الدَّجَالِ﴾ (4).

﴿وَيَقُولُ : اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنَ الْمَأْسِ وَالْمَغْرَمِ﴾ (5).

﴿وَيَتَعَوَّذُ بِاللهِ مِنْ عَذَابِ اللهِ﴾ (6).

(1) صحيح: رواه مسلم وغيره.

(2) صحيح: رواه البخاري ومسلم وغيرهما.

(3) صحيح: رواه البخاري وغيره.

(4) صحيح: رواه البخاري ومسلم وغيرهما.

(5) صحيح: رواه البخاري ومسلم وغيرهما.

(6) صحيح: رواه مسلم وغيره، وعن ابن عباس، أنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ كَانَ يُعَلِّمُهُمْ هَذَا الدُّعَاءَ كَمَا يُعَلِّمُهُمُ السُّورَةَ مِنَ الْقُرْآنِ يَقُولُ : قُولُوا : «اللَّهُمَّ إِنَّا نَعُوذُ بِكَ مِنْ عَذَابِ جَهَنَّمَ، ...».

﴿ ثُمَّ يَدْعُو قَائِلًا : «اللَّهُمَّ إِنِّي ظَلَمْتُ نَفْسِي ظُلْمًا كَثِيرًا » أَوْ : كَبِيرًا [] ، وَلَا يَغْفِرُ الذُّنُوبَ إِلَّا أَنْتَ ، فَاغْفِرْ لِي مَغْفِرَةً مِنْ عِنْدِكَ ، وَارْحَمْنِي إِنَّكَ أَنْتَ الْغَفُورُ الرَّحِيمُ » (1) .

﴿ أَوْ يَقُولُ : «اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِي مَا قَدَّمْتُ وَمَا أَخْرَتُ ، وَمَا أَسْرَرْتُ وَمَا أَعْلَنْتُ ، وَمَا أَسْرَفْتُ ، وَمَا أَنْتَ أَعْلَمُ بِهِ مِنِّي ، أَنْتَ الْمُقْدَّمُ وَأَنْتَ الْمُؤَخِّرُ ، لَا إِلَهَ إِلَّا أَنْتَ » (2) .

﴿ أَوْ يَقُولُ : «اللَّهُمَّ إِنِّي أَسْأَلُكَ يَا اللَّهُ بِإِنْكَ الْوَاحِدُ الْأَحَدُ الصَّمَدُ ، الَّذِي لَمْ يَلِدْ وَلَمْ يُوَلَّدْ ، وَلَمْ يَكُنْ لَهُ كُفُواً أَحَدٌ ، أَنْ تَغْفِرْ لِي ذُنُوبِي ، إِنَّكَ أَنْتَ الْغَفُورُ الرَّحِيمُ » (3) .

﴿ أَوْ يَقُولُ : «اللَّهُمَّ إِنِّي أَسْأَلُكَ بِإِنَّ لَكَ الْحَمْدَ لَا إِلَهَ إِلَّا أَنْتَ ، الْمَنَانُ ، بَدِيعُ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ ، ذَا الْجَلَالِ وَالْإِكْرَامِ ، يَا حَيٍّ يَا قَيُومُ ، إِنِّي أَسْأَلُكَ » (4) .

﴿ أَوْ يَقُولُ : «اللَّهُمَّ إِنِّي أَسْأَلُكَ الْجَنَّةَ ، وَأَعُوذُ بِكَ مِنَ النَّارِ » (5) .

﴿ وَدَعَا عَمَّارُ بْنُ يَاسِرٍ فَقَالَ : «اللَّهُمَّ بِعِلْمِكَ الْغَيْبَ ، وَقُدْرَتِكَ عَلَى الْخَلْقِ ، أَحِينِي مَا عَلِمْتَ الْحَيَاةَ خَيْرًا لِي ، وَتَوَفَّنِي إِذَا عَلِمْتَ الْوَفَاهَ خَيْرًا لِي ، اللَّهُمَّ وَأَسْأَلُكَ خَشْيَتَكَ فِي الْغَيْبِ وَالشَّهَادَةِ ، وَأَسْأَلُكَ كَلِمَةَ الْحَقِّ فِي الرِّضَا وَالْغَضَبِ ، وَأَسْأَلُكَ

(1) صَحِيحٌ : رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ وَمُسْلِمٌ وَغَيْرُهُمَا .

(2) صَحِيحٌ : رَوَاهُ مُسْلِمٌ وَغَيْرُهُ .

(3) صَحِيحٌ : رَوَاهُ النَّسَائِيُّ وَغَيْرُهُ ، وَصَحَّحَهُ الْأَلْبَانِيُّ ، وَقَالَ عَلَيْهِ فَضْلِهِ : «قَدْ غُفِرَ لَهُ ثَلَاثًا» .

(4) صَحِيحٌ : رَوَاهُ أَحْمَدُ وَغَيْرُهُ ، وَصَحَّحَهُ الْأَلْبَانِيُّ .

(5) صَحِيحٌ : رَوَاهُ ابْنُ مَاجَهَ وَغَيْرُهُ ، وَصَحَّحَهُ الْأَلْبَانِيُّ .

القصد في الفقر والغنى، وأسائلك نعيمًا لا ينفرد، وأسائلك قرعة عين لا تنتفع،
وأسائلك الرضا بعد القضاء، وأسائلك برد العيش بعد الموت، وأسائلك لذة النظر
إلى وجهك، والسوق إلى لقائك في غير ضراء مضرة، ولا فتنه مضلة، اللهم زيننا
بزينة الإيمان واجعلنا هداه مهتدين» (١).

﴿وَيَدْعُونَ الْمُصَلِّي لِنَفْسِهِ بِمَا شَاءَ وَبِمَا بَدَأَ لَهُ﴾

﴿وَكَانَ سَعْدٌ إِذَا تَشَهَّدَ قَالَ : «سُبْحَانَ اللَّهِ مِلْءَ السَّمَاوَاتِ وَمِلْءَ الْأَرْضِ
وَمَا بَيْنَهُما وَمَا تَحْتَ التَّرَى» ، قَالَ شُعْبَةُ : لَا أَدْرِي «اللَّهُ أَكْبَرُ» قَبْلُ ، أَوْ : «الْحَمْدُ لِلَّهِ
حَمْدًا طَيِّبًا مُبَارَكًا فِيهِ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ ، لَهُ الْمُلْكُ وَلَهُ الْحَمْدُ ، وَهُوَ
عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ ، اللَّهُمَّ إِنِّي أَسْأَلُكَ مِنَ الْخَيْرِ كُلِّهِ» (٢) .

﴿وَكَانَ ابْنُ مَسْعُودٍ إِذَا تَشَهَّدَ قَالَ : «اللَّهُمَّ إِنِّي أَسْأَلُكَ مِنَ الْخَيْرِ كُلِّهِ مَا
عَلِمْتُ مِنْهُ وَمَا لَمْ أَعْلَمْ ، وَأَعُوذُ بِكَ مِنَ الشَّرِّ كُلِّهِ مَا عَلِمْتُ مِنْهُ وَمَا لَمْ أَعْلَمْ ، اللَّهُمَّ
إِنِّي أَسْأَلُكَ مِنْ خَيْرِ مَا سَأَلَكَ عِبَادُكَ الصَّالِحُونَ ، وَأَعُوذُ بِكَ مِنْ شَرِّ مَا اسْتَعَاذَ بِهِ
عِبَادُكَ الصَّالِحُونَ ، اللَّهُمَّ رَبَّنَا آتَنَا فِي الدُّنْيَا حَسَنَةً وَفِي الْآخِرَةِ حَسَنَةً وَقِنَا عَذَابَ
النَّارِ ، رَبَّنَا اغْفِرْ لَنَا ذُنُوبَنَا ، وَكَفِرْ عَنَّا سَيِّئَاتِنَا وَتَوَفَّنَا مَعَ الْأَبْرَارِ ، رَبَّنَا وَآتَنَا مَا وَعَدْنَا
عَلَى رُسُلِكَ وَلَا تُخْزِنَا يَوْمَ الْقِيَامَةِ إِنَّكَ لَا تُخْلِفُ الْمِيعَادَ» (٣) .



(١) صَحِيفَة: رواه النسائي وغيره، وصححه الألباني.

(٢) إسناده حَسَنٌ: رواه ابن أبي شيبة.

(٣) إسناده صَحِيفَة: رواه عبد الرزاق وابن أبي شيبة وغيرهما.

سُجُود السَّهْو

يَقُولُ فِي سَجْدَتِي السَّهْوِ مَا يَقُولُهُ فِي سُجُودِهِ، وَلَمْ يَصِحَّ خَبَرُ فِي تَخْصِيصِ سَجْدَتِي السَّهْوِ بِذِكْرِهِ، وَيَحْجُزُ أَنْ يَدْعُونَ فِيهِمَا .

التسليم

يَقُولُ : «السَّلَامُ عَلَيْكُمْ وَرَحْمَةُ اللَّهِ» عَنْ يَمِينِهِ، وَعَنْ يَسَارِهِ، وَلَا يَزِيدُ عَنْ هَذَا الْقَدْرِ الْوَارِدِ⁽¹⁾ .

بعد الملاوة

يَقُولُ : «أَسْتَغْفِرُ اللَّهَ، أَسْتَغْفِرُ اللَّهَ، أَسْتَغْفِرُ اللَّهَ»، ثُمَّ يَقُولُ : «اللَّهُمَّ أَنْتَ السَّلَامُ وَمِنْكَ السَّلَامُ، تَبَارَكْتَ يَا ذَا الْحَلَالِ وَالْإِكْرَامِ»⁽²⁾ .

(1) صَحِيفَةٌ : رَوَاهُ مُسْلِمٌ وَغَيْرُهُ .

(2) صَحِيفَةٌ : رَوَاهُ مُسْلِمٌ وَغَيْرُهُ، وَهَذَا الذِّكْرُ مِنْ أَكْدَدِ الأَذْكَارِ دُبْرِ الصَّلَواتِ المَكْتُوبَةِ، وَقَدْ جَاءَ عَنْ عَدَدٍ مِنَ الصَّحَابَةِ، وَرَوَى أَبُو يَعْلَى فِي مُسْنَدِهِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي الْهَذَيْلِ قَالَ : كَانُوا يُحْبِبُونَ إِذَا قَضَى الرَّجُلُ الصَّلَاةَ أَنْ يَقُولَ : «اللَّهُمَّ أَنْتَ السَّلَامُ ...» .

وَيَقْرَأُ بِالْمَعْوذَاتِ دُبْرٌ كُلّ صَلَاةٍ (1).

وَيَقْرَأُ آيَةَ الْكُرْسِيِّ (2).

وَيَقُولُ : « لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ، لَهُ الْمُلْكُ وَلَهُ الْحَمْدُ وَهُوَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ، اللَّهُمَّ لَا مَانِعَ لِمَا أَعْطَيْتَ، وَلَا مُعْطِيَ لِمَا مَنَعْتَ، وَلَا يَنْفَعُ ذَا الْجَدْدِ مِنْكَ الْجَدْدُ » (3).

وَيَقُولُ : « لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ، لَهُ الْمُلْكُ وَلَهُ الْحَمْدُ وَهُوَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ، لَا حَوْلَ وَلَا قُوَّةَ إِلَّا بِاللَّهِ، لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، وَلَا نَعْبُدُ إِلَّا إِيَّاهُ، لَهُ النِّعْمَةُ وَلَهُ الْفَضْلُ، وَلَهُ الشَّاءُ الْحَسَنُ، لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ مُخْلِصِينَ لَهُ الدِّينَ وَلَوْ كَرِهَ الْكَافِرُونَ » (4).

وَيُسَبِّحُ فِي دُبْرٍ كُلّ صَلَاةٍ عَشْرًا، وَيَحْمَدُ عَشْرًا، وَيُكَبِّرُ عَشْرًا (5).

أَوْ : يُسَبِّحُ، وَيُكَبِّرُ، وَيَحْمَدُ، دُبْرٌ كُلّ صَلَاةٍ ثَلَاثًا وَثَلَاثِينَ مَرَّةً (6).

(1) صَحِيحٌ : رَوَاهُ أَبُو دَاؤُدَ وَغَيْرُهُ، وَصَحَّحَهُ الْأَلْبَانِيُّ وَالشَّيْخُ مُصْطَفَى الْعَدَوِيُّ، وَالْمَعْوذَاتُ هِيَ : الْفَلَقُ وَالنَّاسُ، وَزَادَ بَعْضُهُمُ الْإِخْلَاصَ.

(2) رَوَاهُ النَّسَائِيُّ وَابْنُ السِّنَّيِّ وَغَيْرُهُمَا، وَصَحَّحَهُ بَعْضُ الْعُلَمَاءِ، وَضَعَفَهُ أَخْرُونَ، وَقَالَ عَلَيْهِ اللَّهُ تَعَالَى فِي فَضْلِهَا : « مَنْ قَرَأَ آيَةَ الْكُرْسِيِّ فِي دُبْرٍ كُلّ صَلَاةٍ مَكْتُوبَةٍ لَمْ يَمْنَعْهُ مِنْ دُخُولِ الْجَنَّةِ إِلَّا أَنْ يَمُوتَ ».

(3) صَحِيحٌ : رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ وَمُسْلِمٌ وَغَيْرُهُمَا.

(4) صَحِيحٌ : رَوَاهُ مُسْلِمٌ وَغَيْرُهُ.

(5) صَحِيحٌ : رَوَاهُ أَبُو دَاؤُدَ وَغَيْرُهُ، وَصَحَّحَهُ الْأَلْبَانِيُّ وَالشَّيْخُ مُصْطَفَى الْعَدَوِيُّ، وَقَالَ عَلَيْهِ اللَّهُ تَعَالَى فِي فَضْلِهِ : « ... فَذَلِكَ حَمْسُونَ وَمِائَةُ الْلِّسَانِ، وَأَلْفُ وَحَمْسُ مِائَةٍ فِي الْمِيزَانِ، ... ».

(6) صَحِيحٌ : رَوَاهُ مُسْلِمٌ وَغَيْرُهُ، وَقَالَ عَلَيْهِ اللَّهُ تَعَالَى فِي فَضْلِهِ : « أَفَلَا أَعْلَمُكُمْ شَيْئًا تُدْرِكُونَ بِهِ مَنْ سَبَقَكُمْ وَتَسْبِقُونَ بِهِ مَنْ بَعْدَكُمْ وَلَا يَكُونُ أَحَدٌ أَفْضَلَ مِنْكُمْ إِلَّا مَنْ صَنَعَ مِثْلَ مَا صَنَعْتُمْ ».

﴿أَوْ : يَقُولُ ثَلَاثًا وَثَلَاثِينَ تَسْبِيحةً، وَثَلَاثًا وَثَلَاثِينَ تَحْمِيدَةً، وَأَرْبَعًا وَثَلَاثِينَ تَكْبِيرَةً﴾ .
 (١)

﴿أَوْ : يُسَبِّحُ فِي دُبْرٍ كُلَّ صَلَاةٍ ثَلَاثًا وَثَلَاثِينَ، وَيَخْمَدُ اللَّهَ ثَلَاثًا وَثَلَاثِينَ، وَيُكَبِّرُ اللَّهُ ثَلَاثًا وَثَلَاثِينَ، فَتِلْكَ تِسْعَةٌ وَتِسْعُونَ، وَيَقُولُ تَكَامَ الْمِائَةِ : «لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ، لَهُ الْمُلْكُ وَلَهُ الْحَمْدُ وَهُوَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ»﴾ .
 (٢)

﴿أَوْ : يُسَبِّحُ دُبْرَ كُلَّ صَلَاةٍ خَمْسًا وَعِشْرِينَ، وَيُكَبِّرُ خَمْسًا وَعِشْرِينَ، وَيَخْمَدُ خَمْسًا وَعِشْرِينَ، وَيُهَلِّلُ خَمْسًا وَعِشْرِينَ﴾ .
 (٣)

﴿وَيَتَعَوَّذُ دُبْرَ الصَّلَاةِ : «اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنَ الْجُنُنِ، وَأَعُوذُ بِكَ أَنْ أُرَدَّ إِلَى أَرْذَلِ الْعُمُرِ، وَأَعُوذُ بِكَ مِنْ فِتْنَةِ الدُّنْيَا، وَأَعُوذُ بِكَ مِنْ عَذَابِ الْقَبْرِ»﴾ .
 (٤)

﴿وَيَقُولُ : «رَبِّنِي عَذَابَكَ يَوْمَ تَبَعَّثُ - أَوْ : تَجْمَعُ - عِبَادَكَ»﴾ .
 (٥)

(١) **صَحِيحٌ** : رَوَاهُ مُسْلِمٌ وَغَيْرُهُ، وَقَالَ ﷺ فِي فَضْلِهِ : «مُعَقَّبَاتٌ لَا يَنْحِبُّ قَائِلُهُنَّ - أَوْ : فَاعِلُهُنَّ - دُبْرٌ كُلُّ صَلَاةٍ مَكْتُوبَةٌ، ...» .

(٢) **صَحِيحٌ** : رَوَاهُ مُسْلِمٌ وَغَيْرُهُ، وَقَالَ ﷺ فِي فَضْلِهِ : «...؛ غُفِرَتْ خَطَايَاهُ وَإِنْ كَانَتْ مِثْلَ زَبَدِ الْبَحْرِ» .

(٣) **صَحِيحٌ** : رَوَاهُ أَحْمَدُ وَغَيْرُهُ، وَصَحَّحَهُ الْأَلْبَانِيُّ وَغَيْرُهُ .
 وَقَالَ ﷺ فِي فَضْلِ هَذِهِ الْكَلِمَاتِ : «أَحَبُّ الْكَلَامَ إِلَى اللَّهِ أَرْبَعٌ : سُبْحَانَ اللَّهِ، وَالْحَمْدُ لِلَّهِ، وَلَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، وَاللَّهُ أَكْبَرُ، لَا يُرْسِرُكَ بِأَيْمَنَّ بَدْأَتِ»، وَقَالَ ﷺ : «... فَكُلُّ تَسْبِيحةً صَدَقَةٌ، وَكُلُّ تَحْمِيدَةٌ صَدَقَةٌ، وَكُلُّ تَهْلِيلٍ صَدَقَةٌ، وَكُلُّ تَكْبِيرٍ صَدَقَةٌ، ...»، وَقَالَ ﷺ : «... وَالْحَمْدُ لِلَّهِ تَمَلَّأُ الْمِيزَانُ، وَسُبْحَانَ اللَّهِ وَالْحَمْدُ لِلَّهِ تَمَلَّأُنَّ - أَوْ : تَمَلَّأُ - مَا بَيْنَ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ، ...» [رَوَاهَا جَمِيعًا مُسْلِمٌ]، وَيَنَاوِبُ بَيْنَ هَذِهِ الْأَعْدَادِ وَيُنَوِّعُ بَيْنَهَا عَلَى حَسْبِ حَالِهِ اسْتِعْجَالًا وَتَأْنِيَا .

(٤) **صَحِيحٌ** : رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ وَغَيْرُهُ .

(٥) **صَحِيحٌ** : رَوَاهُ مُسْلِمٌ وَغَيْرُهُ .

وَيَقُولُ : «اللَّهُمَّ أَعِنِّي عَلَى ذِكْرِكَ، وَشُكْرِكَ، وَحُسْنِ عِبَادَتِكَ» (١) .

وَيَقُولُ : «اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنَ الْكُفْرِ وَالْفَقْرِ، وَعَذَابِ الْقَبْرِ» (٢) .

بعد الوتر

إِذَا سَلَّمَ مِنَ الْوِتْرِ، قَالَ : «سُبْحَانَ الْمَلِكِ الْقُدُّوسِ، سُبْحَانَ الْمَلِكِ الْقُدُّوسِ، سُبْحَانَ الْمَلِكِ الْقُدُّوسِ»، وَيَمْدُدُ بِالثَّلَاثَةِ صَوْتَهُ (٣) .

بعد الضحى

صَلَّى النَّبِيُّ ﷺ رَكْعَتِي الضَّحَى يَوْمًا، فَلَمَّا جَلَسَ قَالَ : «رَبِّ اعْفُرْ لِي، وَتُبْ عَلَيَّ، إِنَّكَ أَنْتَ التَّوَابُ الرَّحِيمُ» حَتَّى بَلَغَ مِائَةَ مَرَّةٍ (٤) .

(١) صحيح : رواه أبو داود وغيره، وصححه الألباني والشيخ مصطفى العدوي .

(٢) صحيح : رواه النسائي وغيره، وصححه الألباني وحسنه الشيخ مصطفى العدوي .

(٣) صحيح : رواه أحمد وغيره، وفي رواية، قال : ورفع بها - أي : بالثلاثة - صوته .

(٤) إسناده حسن : رواه ابن أبي شيبة والنسائي، وجاء بغير هذا اللفظ والقييد، و قال عبد الرحمن بن مهدى : يعجبني الرجل أن يقول هذا في السحر عند وجده الصبح .

صلوة الجنائز

(1) الْوَارِدُ فِي الصَّلَاةِ عَلَى الْجَنَازَةِ : أَنْ يُكَبِّرَ الْإِمَامُ أَرْبَعَ تَكْبِيرَاتٍ .

يَقْرَأُ بَعْدَ التَّكْبِيرَةِ الْأُولَى أُمَّ الْقُرْآنِ - الْفَاتِحَةَ - سِرًّا فِي نَفْسِهِ، وَبَعْدَ التَّكْبِيرَةِ الثَّانِيَةِ يُصَلِّي عَلَى النَّبِيِّ ﷺ (2)، وَبَعْدَ التَّكْبِيرَةِ الثَّالِثَةِ يُخْلِصُ الدُّعَاءَ لِلْمَيِّتِ، وَلَا يَقْرَأُ مِنَ الْقُرْآنَ بَعْدَ التَّكْبِيرَةِ الْأُولَى، وَيُسَلِّمُ سِرًّا تَسْلِيمًا خَفِيفًا حَتَّى يَنْصَرِفَ، وَيَفْعُلُ النَّاسُ مِثْلَ مَا يَفْعُلُ إِمَامُهُمْ (3) .

يُقُولُ فِي دُعَائِهِ لِلْمَيِّتِ : «اللَّهُمَّ اغْفِرْ لَهُ وَارْحَمْهُ وَاعْفُهُ وَاعْفُ عَنْهُ، وَأَكْرِمْ نُزُلَهُ، وَوَسِعْ مُدْخَلَهُ، وَاغْسِلْهُ بِمَاءِ وَالثَّلْجِ وَالْبَرَدِ، وَنَقِهِ مِنَ الْخَطَايَا كَمَا نَقَيْتَ الشَّوْبَ الْأَبَيَضَ مِنَ الدَّنَسِ، وَأَبْدِلْهُ دَارًا خَيْرًا مِنْ دَارِهِ، وَأَهْلًا خَيْرًا مِنْ أَهْلِهِ وَزَوْجًا خَيْرًا مِنْ زَوْجِهِ، وَأَدْخِلْهُ الْجَنَّةَ وَأَعِذْهُ مِنْ عَذَابِ الْقَبْرِ - أَوْ : مِنْ عَذَابِ النَّارِ - (4) .

(1) صححه : رواه البخاري وغيره، وروى مسلم عن عبد الرحمن بن أبي ليلى، قال: كان زيداً يُكَبِّرُ عَلَى جَنَائزِنَا أَرْبَعَ، وَإِنَّهُ كَبَرَ عَلَى جَنَازَةِ حَمْسَاءَ، فَسَأَلَهُ فَقَالَ: «كَانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ يُكَبِّرُهَا» . وَرُوِيَ ثَلَاثُ تَكْبِيرَاتٍ، وَقَالَ ﷺ فِي فَضْلِ صَلَاةِ الْجَنَازَةِ : «مَنْ شَهَدَ الْجَنَازَةَ حَتَّى يُصَلِّي عَلَيْهَا فَلَهُ قِيرَاطٌ، وَمَنْ شَهَدَهَا حَتَّى تُدْفَنَ فَلَهُ قِيرَاطَانِ» ، قيل: وما القيراطان؟، قال: «مِثْلُ الْجَبَلَيْنِ الْعَظِيمَيْنِ» ، وَالْحَدِيثُ عِنْدَ مُسْلِمٍ، وَفِيهِ: قَالَ سَالِمُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ: وَكَانَ ابْنُ عُمَرَ، يُصَلِّي عَلَيْهَا ثُمَّ يَنْصَرِفُ، فَلَمَّا بَلَغَهُ حَدِيثُ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: «لَقَدْ ضَيَّعْنَا قَرَارِيطَ كَثِيرَةً» .

(2) وَمَرَّ ذِكْرُ أَفْضَلِ صِيغَةِ لِلصَّلَاةِ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ، وَهِيَ الصِّيغَةُ الْإِبْرَاهِيمِيَّةُ فِي أَذْكَارِ التَّشَهِيدِ .

(3) رواه الشافعي والبيهقي، وقال الشيخ مصطفى العدوي: حسن لغيره .

(4) حَسَنٌ : رواه مسلم وغيره .

﴿أَوْ يَقُولُ : اللَّهُمَّ إِنَّ فُلَانَ بْنَ فُلَانٍ فِي ذِمَّتِكَ وَحَبْلِ جَوَارِكَ، فَقِهِ مِنْ فِتْنَةِ الْقَبِيرِ وَعَذَابِ النَّارِ، وَأَنْتَ أَهْلُ الْوَفَاءِ وَالْحَمْدِ - أَوْ : وَالْحَقُّ - ، اللَّهُمَّ فَاغْفِرْ لَهُ وَارْحَمْهُ، إِنَّكَ أَنْتَ الْغَفُورُ الرَّحِيمُ﴾ (١).

﴿وَكَانَ ابْنُ عُمَرَ يَقُولُ فِي الْجِنَازَةِ إِذَا صَلَّى عَلَيْهَا : اللَّهُمَّ بَارِكْ فِيهِ، وَصَلِّ عَلَيْهِ، وَاغْفِرْ لَهُ، وَأَوْرِدْهُ حَوْضَ رَسُولِكَ ﷺ﴾ (٢).

﴿وَكَانَ أَبُو هُرَيْرَةَ يُصَلِّي عَلَى الْمَنْفُوسِ الَّذِي لَمْ يَعْمَلْ خَطِيئَةً قَطُّ، فَيَقُولُ : اللَّهُمَّ أَعِذْهُ مِنْ عَذَابِ الْقَبِيرِ﴾ (٣).

﴿وَيَجُوزُ الدُّعَاءُ بِغَيْرِ الْمَأْثُورِ، طَالِمًا لَا يَتَعَدَّ﴾ (٤) فِي دُعَائِهِ، وَالْمَأْثُورُ أَوْلَى.

﴿وَقَالَ مُجَاهِدٌ : اللَّهُمَّ أَنْتَ خَلَقْتَهُ، وَأَنْتَ هَدَيْتَهُ لِإِسْلَامٍ، وَأَنْتَ قَبَضْتَ رُوحَهُ، وَأَنْتَ أَعْلَمُ بِسَرِيرَتِهِ وَعَلَانِيَتِهِ، جِئْنَا شُفَعَاءَ فَاسْفَعْ لَهُ، فَاغْفِرْ لَهُ﴾ (٥).

﴿وَكَانَ أَبُو صَالِحِ الزَّيَّاتُ يَقُولُ : اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِأَحْيَائِنَا وَأَمْوَاتِنَا، وَأَصْلِحْ ذَاتَ بَيْنَنَا، وَأَلْفُ بَيْنَ قُلُوبِنَا، وَاجْعَلْ قُلُوبَنَا عَلَى قُلُوبِ أَخْيَارِنَا، اللَّهُمَّ اغْفِرْ لَهُ وَارْحَمْهُ وَارْدُدْهُ إِلَى خَيْرٍ مَا كَانَ فِيهِ، وَاجْعَلِ الْيَوْمَ خَيْرَ يَوْمٍ جَاءَ عَلَيْهِ، اللَّهُمَّ لَا تَحْرِمنَا أَجْرَهُ، وَلَا تَفْتَنَنَا بَعْدَهُ﴾ (٦).

(١) حَسَنٌ: رَوَاهُ أَبُو دَاوُدَ وَغَيْرُهُ، وَصَحَّحَهُ الْأَلبَانِيُّ.

(٢) إِسْنَادُهُ صَحِيحٌ: رَوَاهُ عَبْدُ الرَّزَاقِ وَابْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَغَيْرُهُمَا.

(٣) إِسْنَادُهُ صَحِيحٌ: رَوَاهُ عَبْدُ الرَّزَاقِ وَابْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَغَيْرُهُمَا.

(٤) وَالتَّعَدْدِي: هُوَ سُؤَالٌ مَا لَا يَلِيقُ بِالْعَبْدِ، وَمَا لَا عِلْمَ لَهُ بِهِ، وَسُؤَالُهُ مَا يُخَالِفُ أَمْرَ اللَّهِ وَرَسُولِهِ.

(٥) إِسْنَادُهُ حَسَنٌ: رَوَاهُ ابْنُ أَبِي شَيْبَةَ.

(٦) إِسْنَادُهُ صَحِيحٌ: رَوَاهُ عَبْدُ الرَّزَاقِ وَغَيْرُهُ.

﴿ وَكَانَ الْحَسَنُ إِذَا صَلَّى عَلَى الطَّفْلِ قَالَ : «اللَّهُمَّ اجْعَلْنَا فَرَطًا، وَسَلَفًا، وَذُخْرًا ، وَاجْعَلْنَا [أَجْرًا] » (١) . ﴾

الاستغارة

﴿ إِذَا هَمَ بِالْأَمْرِ يَرْكَعُ رَكْعَيْنِ مِنْ غَيْرِ الْفَرِيضَةِ، ثُمَّ يَقُولُ (٢) : «اللَّهُمَّ إِنِّي أَسْتَخِرُكَ بِعِلْمِكَ، وَأَسْتَقْدِرُكَ بِقُدْرَتِكَ، وَأَسْأَلُكَ مِنْ فَضْلِكَ الْعَظِيمِ، فَإِنَّكَ تَقْدِرُ وَلَا أَقْدِرُ، وَتَعْلَمُ وَلَا أَعْلَمُ، وَأَنْتَ عَلَامُ الْغُيُوبِ، اللَّهُمَّ إِنْ كُنْتَ تَعْلَمُ أَنَّ هَذَا الْأَمْرَ - وَيُسَمِّي حَاجَتَهُ بِعِينِهَا - خَيْرٌ لِي فِي دِينِي وَمَعَاشِي وَعَاقِبَةِ أَمْرِي - أَوْ قَالَ : عَاجِلٌ أَمْرِي وَآجِلِهِ - فَاقْدُرْهُ لِي، وَيَسِّرْهُ لِي، ثُمَّ بَارِكْ لِي فِيهِ، وَإِنْ كُنْتَ تَعْلَمُ أَنَّ هَذَا الْأَمْرَ - وَيُسَمِّي حَاجَتَهُ بِعِينِهَا - شَرٌّ لِي فِي دِينِي وَمَعَاشِي وَعَاقِبَةِ أَمْرِي - أَوْ قَالَ : فِي عَاجِلٍ أَمْرِي وَآجِلِهِ - فَاصْرِفْهُ عَنِّي، وَاضْرِفْنِي عَنْهُ، وَاقْدُرْ لِي الْخَيْرَ حَيْثُ كَانَ، ثُمَّ أَرْضِنِي بِهِ» (٣) . ﴾



(١) إسناده صحيح: رواه عبد الرزاق وأبن أبي شيبة والطبراني.

(٢) قيل: يقولها بعد السلام، وقيل: قبله، والأول أظهر.

(٣) صحيح: رواه البخاري وغيره، وعن جابر بن عبد الله صَاحِبُ الْمَسَاجِدِ، قال: «كان رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يعلمنا الاستغارة في الأمور كلها، كما يعلمنا السورة من القرآن».

مفاصِد

إِذَا عَطَسَ فِي صَلَاتِهِ حَمْدَ اللَّهِ سِرَّاً، وَإِنْ ذُكِرَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ سِرَّاً .

وَيَقُولُ إِذَا فَرَغَ مِنْ صَلَاتِهِ : «سُبْحَانَكَ اللَّهُمَّ وَبِحَمْدِكَ، لَا إِلَهَ إِلَّا
أَنْتَ، أَسْتَغْفِرُكَ وَأَتُوبُ إِلَيْكَ » (١) .



الْخُروجُ مِنَ الْمَسْجِدِ

يَقُولُ : «اللَّهُمَّ إِنِّي أَسْأَلُكَ مِنْ فَضْلِكَ» (٢) .



(١) سَنْدُهُ صَحِيفَةٌ : رَوَاهُ النَّسَائِيُّ وَغَيْرُهُ، وَقَالَتْ عَائِشَةُ : مَا ... صَلَّى صَلَاتَهُ إِلَّا خَتَمَ ذَلِكَ بِكَلِمَاتٍ وَقَالَ ﷺ فِي فَضْلِهَا : «مَنْ قَالَ خَيْرًا؛ خُتِمَ لَهُ طَابُ عَلَى ذَلِكَ الْخَيْرِ [إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ] ، ...» .

(٢) صَحِيفَةٌ : رَوَاهُ مُسْلِمٌ وَغَيْرُهُ .

المراجع

- ✿ القرآن الكريم
- ✿ كتب السنة وشروحها
- ✿ الأذكار للإمام النووي
- ✿ صفة صلاة النبي للعلامة الألباني
- ✿ مختصر النصيحة للشيخ الدكتور أبي الفرج محمد بن إسماعيل
- ✿ الصحيح المسند من أذكار اليوم والليلة للشيخ مصطفى العدوي
- ✿ صفة صلاة النبي للشيخ عبدالعزيز الطريفي
- ✿ الجامع العام في الأدعية والأذكار للشيخ طارق حجازي
- ✿ صفة صلاة الفريضة للمصنف

اللَّهُمَّ لَوْلَا أَنْتَ مَا صَنَفْنَا
وَلَا نَسْقَنَا، وَلَا زَيَّنَا
فَأَنْزِلْنَاهُ تَوْفِيقًا عَلَيْنَا
وَاقْبِلِ الْأَعْمَالَ إِنْ نَسَرْنَا

حقوق الطبع محفوظة للمؤلف

تنفيذه، وتنسيقه، وتأديمه، وصفه :



أسكه الله فسيح جنانه



فهرس المحتويات

الموضوع	الموضوع
الرُّكُوعُ مِنَ الرُّكُوعِ	مُقدمةً :
الاغيادان بعْدَ الرُّكُوعِ	تَفْهِيدٌ :
القُنوتُ	فَوَائِدُ مَدَارِسَةِ الأَذْكَارِ
السُّجُودُ	تَحْفِيظُ النَّبِيِّ لِأَصْحَابِهِ
الْجَلْسَةُ بَيْنَ السَّجْدَتَيْنِ	شُبِّهَاتٌ وَضَوَابِطٌ
النَّشْدُ	أَذْكَارُ الصَّلَاةِ :
سُجُودُ الشَّهْوِ	الْوُضُوءُ
الثَّسْلِيمُ	الْأَذَانُ
بَعْدَ الصَّلَاةِ	دُخُولُ الْمَسْجِدِ
بَعْدَ الْوَتْرِ	بَيْنَ الْأَذَانِ وَالْإِقَامَةِ
بَعْدَ الضَّحَى	تَسْوِيَةُ الصَّفِّ
صَلَاةُ الْجَنَاحَةِ	الْإِحْرَامُ لِلْحَلَّةِ
الاسْتِخَارَةُ	اَفْتِنَاحُ الصَّلَاةِ
مَفَارِيدُ	الْأَسْتِعَاذَةُ
الْخُرُوجُ مِنَ الْمَسْجِدِ	الْفَاتِحةُ وَالسُّوْرَةُ
المَرَاجِعُ	سَجْدَةُ التَّلَاقِ
الفِهْرِسُ	شُبِّيَةُ الْإِمَامِ
	الْوَسْوَسَةُ
	الْأَنْتِقَالُ
	الرُّكُوعُ